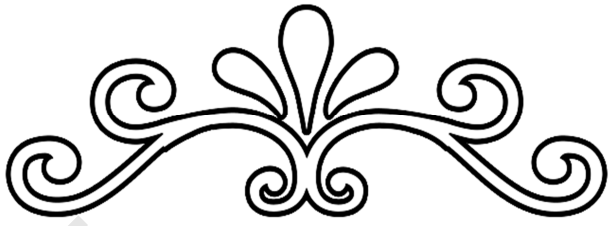

الباب الثاني عشر

المصطلحات الوافدة علينا

[• حقوق الإنسان • تحرير المرأة

• المجتمع المدني • الأصوليّة • الإرهاب]

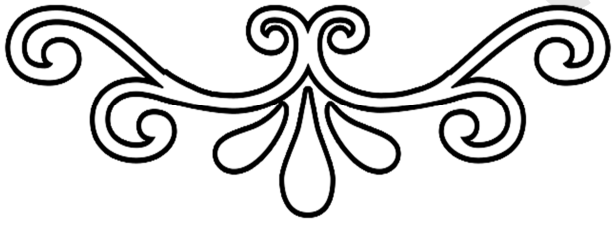

obeikandl.com

obeikandl.com

• معلوم أنَّ المصطلحات الغربيَّة نشأت في بيئة مُغايرة للبيئة الإسلاميَّة، وقد أفرزتها الثقافة الغربيَّة لتناسب ظروفها وعادات شعوبها، لمواجهة تحديَّات معيَّنة فرضتها عليها مسيرتها التاريخيَّة، ولم تعرفها الدَّوْلَة الإسلاميَّة ولا حضارتها في تاريخها إلَّا مجرَّد حكاية عن الغرب الذي انقطعت صِلَته بالله ﷻ عندما بدَّلوا وغيَّروا كُتُب الله تعالى المُنَزَّلة إليهم، فلم يَعُدْ لهم وحيٌ يَهديهم ويُرشدهم إلى الصواب، فلما اكتشفوا أنهم على طريق السَّراب أرادوا لهذه المصطلحات أنْ تُهَيْمِنَ على ثقافتنا الإسلاميَّة، بزعم أنها مصطلحات العَوْلَمَةِ تصلح للبشريَّة جمعاء، ونحن لا نعلم مصطلحات أو عولمة تصلح للبشريَّة جمعاء إلَّا ما جاء به رسول الله محمد ﷺ الذي أرسله الله تعالى للبشريَّة جَمْعاء.

• ولقد حذَّرنا الله تعالى في القرآن الكريم مِنْ استعمال ألفاظ يمكن أنْ تمثِّل انحرافًا في المستقبل، أو تحمِلُ في باطنِها الانحراف، ولم يعوِّل عليها بالنِّيَّة، بل أمر بهجرها؛ لأنها تفتح المجال أمام إشاعة الفساد.

قال تعالى في أول نِدَاء للذين آمنوا في كتاب الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾﴾ [البقرة].

• يقول الإمام ابن كثير رحمه الله في تفسيره: «نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يتشبَّهوا بالكافرين في مقالهم وَفِعَالِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يُعَانُونَ مِنَ الْكَلَامِ مَا فِيهِ تَوْرِيَةٌ لِمَا يَقْصِدُونَهُ مِنَ التَّنْقِيصِ، عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ الله»(١).

• ويقول الإمام القرطبي رحمه الله: « فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلَانِ: أَحَدُهُمَا- عَلَى تَجَنُّبِ الْأَلْفَاظِ الْمُحْتَمَلَةِ الَّتِي فِيهَا التَّعْرِيضُ لِلتَّنْقِيصِ وَالْغَضِّ ... الدَّلِيلُ الثَّانِي- التَّمَسُّكُ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ وَحِمَايَتِهَا »(٢).

---

(١) تفسير ابن كثير، سورة البقرة، الآية: ١٠٤، المجلد الأول.

(٢) تفسير القرطبي، سورة البقرة، الآية: ١٠٤، المجلد الأول.

• يقول الشيخ **عبد الرحمن السعدي** رحمه الله: «كانَ المسلمون يقولون حين خطابهم الرسول ﷺ عند تعلُّمهم أمرَ الدِّين (راعنا)؛ أي: راعِ أحوالَنا، فيقصدون بها معنًى صحيحًا، وكانَ اليهود يقولونها يريدون بها معنى فاسدًا؛ أي: (اسمع لا سمعت) بلسان اليهود سبًّا، فانتهزوا الفرصة فصاروا يخاطبون الرسول ﷺ بذلك، ويقصدون المعنى الفاسد، ويضحكون فيما بينهم، وقالوا: كنَّا نَسُبُّه سِرًّا فالآن نَسُبُّه جَهْرًا، فنهى الله تعالى المؤمنين عن هذه الكلمة، سدًّا لهذا الباب، ففيه النهيُ عن الجائز إذا كانَ وسيلة إلى محرَّم، وفيه الأدب واستعمال الألفاظ الذي لا تحتمل إلَّا الحُسن، وعدم الفُحش، وترك الألفاظ القبيحة أو التي فيها تشويش، واحتمال غير لائق.

ثم أخبر سبحانه عن عداوة المشركين للمؤمنين، وأنهم ما يودُّون ﴿**أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ**﴾ أي: لا قليلًا ولا كثيرًا ﴿**مِّن رَّبِّكُمْ**﴾ حسدًا منهم وبغضًا لكم»[(١)].

• فانظر وتأمَّل كيف فضح القرآن مَكْر اليهود في تلاعبهم بالألفاظ تورية وتعريضًا، ولبس الحق بالباطل، وهذا هو دَيْدَنُهم عبر العصور في وقتنا الحاضر.

• وكيف نبَّه القرآنُ أنَّ اليهود لا يريدون خيرًا لنا ألبتَّة، وأمرنا بتجنُّب الألفاظ المُبْهمة أو الموهِمة لمعنى سيِّء، ونهانا عن الجائز إذا كانَ وسيلة إلى محرَّم، وحذرنا مِنْ أنْ نجاريهم في الألفاظ المخالفة لشرع الله تعالى. وأمرنا باستعمال الألفاظ التي لا تحتمل إلَّا الحسن.

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ عُمَرَ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّا نَسْمَعُ أَحَادِيثَ مِنَ الْيَهُودِ تُعْجِبُنَا أَفَتَرَى أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَهَا؟ فَقَالَ: **{ أَمُتَهَوِّكُونَ أَنْتُمْ كَمَا تَهَوَّكَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، وَلَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي }**[(٢)].

• ومِنَ القواعد الفقهيَّة: «**العبرة بالمقاصد والمعاني، لا بالألفاظ والمباني**»[(٣)].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنَّان، للسعدي، سورة البقرة، الآية: ١٠٤.

(٢) أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١/ ٣٤٧) وأحمد ح (١٥١٥٦) بنحوه، وحسَّنه الألباني رحمه الله في «المشكاة» (١٧٧) وغيرها.

(٣) قواعد الفقه الكليَّة، مِنْ مطبوعات الجامعة الدوليَّة لأمريكا اللاتينيَّة (فرع القاهرة).

ويقول شيخ الإسلام **ابن تيميّة** رحمه الله: « وأما الألفاظ التي ليس لها أصل في الشرع فتلك لا يجوز تعليق المدح والذم والإثبات والنفي على معناها، إلا أن يبين أنه يوافق الشرع »[١]، ويقول أيضًا: « فمن تكلم بلفظ يحتمل معاني لم يقبل قوله ولم يُرَدَّ حتى نستفسره ونستفصله حتى يتبيَّن المعنى المراد »[٢].

ويقول: «أكثر اختلاف العُقلاء مِنْ جهة (اشتراك الأسماء) وفي ذلك مِنْ فَسَاد العقل والدِّين ما لا يعلمه إِلَّا الله، فإذا ردَّ الناس ما تنازعوا فيه إلى الكتاب والسُّنَّة، فالمعاني الصحيحة ثابتة فيهما، والمُحِقُّ يمكنه بيان ما يقوله من الحقِّ بالكتاب والسُّنَّة»[٣].

ونقل قولة الإمام **مالك** رحمه الله:«إذا قلَّ العلم ظهر الجفاءُ، وإذا قلَّت الآثار كثرت الأهواء، فإذا لم يكن اللَّفظ منقولًا ولا معناه معقولًا ظهر الجفاء والأهواء »[٤].

• ويقول الإمام **ابن القيِّم** رحمه الله:« فَإِيَّاكَ ثُمَّ إِيَّاكَ وَالْأَلْفَاظَ الْمُجْمَلَةَ الْمُشْتَبِهَةَ الَّتِي وَقَعَ اصْطِلَاحُ الْقَوْمِ عَلَيْهَا. فَإِنَّهَا أَصْلُ الْبَلَاءِ. وَهِيَ مَوْرِدُ الصِّدِّيقِ وَالزِّنْدِيقِ »[٥].

• والغرب إنما يريد لنفسه الرِّيادة بين بقيَّة الثقافات حَسَدًا من ريادة الإسلام للعالم قرونًا طويلة، وهو يريد بذلك ضمان استدامة تبعيَّة البلدان المستهدَفة مِنْ قِبَل الغرب.

يقول العلَّامة **محمود محمد شاكر** رحمه الله: «وثقافة كل أُمَّة وكل لغة هي حصيلة أبنائها المثقَّفين بقدر مشترك مِنْ أصول وفروع، كلها مغموس في الدِّين المتلقَّي عند النشأة،... فباطل كل البطلان أنْ تكون ثقافة عالميَّة يشترك فيها البشر جميعًا، ويمتزجون على اختلاف لغاتهم ومِلَلهم ونِحَلهم وأجناسهم وأوطانهم، فهذا تدليس كبير، إنما يراد بهذه المقولة (العَوْلَمَة) هدف آخر يتعلَّق بفرض سيطرة أمة غالبة على أُمَّة مغلوبة لتبقى تبعًا لها،

---

(١) كتاب: «درء تناقض العقل والنقل»، ت: محمد رشاد سالم (١/ ٢٤١).
(٢) المصدر السابق (١/ ٢٩٩).
(٣) المصدر السابق (١/ ٢٣٣).
(٤) المصدر السابق (١/ ٢٧١).
(٥) مدارج السالكين بين منازل إِيَّاك نعبد وإياك نستعين ت: محمد حامد الفقي (١/ ١٥١).

فالثقافات متعدِّدة بتعدُّد المِلَل، ومتميِّزة بتميُّز المِلَل، ولكلِّ ثقافةٍ أسلوبٌ في التفكير والنظر والاستدلال منتزع من الدِّين الذي تَدين به لا محالة، ... ودعوَى أنها حضارة عالميَّة فحواها أنَّ العالم كله ينبغي أن يخضع لسلطانها وسيطرتها، ويتقبَّل غطرستها وفجورها الغنيَّ الأخَّاذ الفاتن»[1].

• إنَّ الهيبةَ التي يتمتَّع بها كل شيء غربيٍّ في عيون المقلِّدة والمتشبِّهين والمعجبين بالغرب في الدول العربيَّة والإسلاميَّة أوجدت عندهم نزوعًا إلى محاكاة كل الطرق الغربيَّة، وإنْ أدَّى ذلك إلى رغبة خانقة ليس فقط في الحصول على الآلات والمعدات الغربيَّة، ولكن رغبة في تقليد السلوك والاتجاهات، ولما كانت اتجاهات الغرب نحو دينهم النصراني فاترة فكانَ مِنَ الطبيعي أنْ يقلد هؤلاء المعجبون بالطرق الغربيَّة مِنْ مجموع ما قلدوه هذا الفتور نحو الدِّين واللامبالاة به، فأظهروا عدم الاهتمام بدينهم الإسلام الحنيف القيِّم.

• ونصَّ القرآن الكريم على أنَّ اليهود والنصارى لن يتحقَّق لهم الرِّضا إلَّا إذا خرج المسلمون عن دينهم، واتَّبعوا ملَّتهم، وهو يسعون إلى ترجمة هذا الحسد وتلك الكراهية بوسائل شتَّى منها: تصدير اصطلاحات وأفكار تفسد على المسلمين دينهم، وتوقع بينهم العداوة والبغضاء والفُرقة، وتُبعدهم عن منهاج ربِّ العالمين.

• هذه المصطلحات تدعو لمزج كافة الثقافات والأديان في بوتقة واحدة مظلتها وراية قيادتها بيد الغرب، وإنْ حدث تعارض وتصادم فالمرجعيَّة لتلك الرؤية الغربيَّة، ولقد سبق ذلك محاولات الغرب المتعدِّدة بالغزو الفِكْريِّ والثقافيِّ، ومحاربة الإسلام فكريًّا، بمحاربة اللغة العربيَّة، ومحاربة الشريعة الإسلاميَّة بإدخال قوانين غربيَّة وضعيَّة تَحِلُّ محلَّها، وتزاحمُها، وكذلك إدخال مؤَسَّسات اقتصاديَّة غربيَّة والتي يتعارض نشاطها مع الإسلام مثل: البنوك الرِّبويَّة، وقروض مؤسَّسة النقد (صندوق النقد الدوليّ)، كل ذلك تحت ستار مصطلحات مستحدَثة تُخفي هُويَّتها الحقيقيَّة، حتى أدَّى الأمر إلى إطعام

---

(١) رسالة في الطريق إلى ثقافتنا- طبعة الهيئة المصريَّة العامة للكتاب، ص (٧٤-٧٨) بتصرف.

المسلمين من حرام فضعفت شوكتهم، وصاروا معرَّضين لحرب الله تعالى التي توعَّد بها آكلي الرِّبا، وإذا تحقَّق هذا الضعف سهلت مهمَّة المستعمر الغربيِّ عسكريًّا.

• والغرب يُدرك جيدًا تفوُّق الإسلام وثقافته وحضارته على الحضارة والثَّقافة والديانة الغربيَّة، حتى وإنْ انزوت بعض الوقت، لذا عمد الغرب إلى تشويه صورة بعض المسمَّيات والمصطلحات الإسلاميَّة التي تُعَدُّ مظلَّة لمجموعة مِنَ الأحكام والنواهي التي تبني الشخصيَّة المسلمة القويَّة، والقادرة على صدِّ العدوان ونشر الإسلام، ومِنْ هذه المسمَّيات التي يلمس الجميع الهجمة عليها: (الخلافة الإسلاميَّة، الشورى، الجهاد، الشريعة الإسلاميَّة، المقاومة، الحدود الإسلاميَّة، الحجاب، المرابحة).

ويعمل في ذات الوقت على طرح اصطلاحات بديلة تسعَى مِنْ خلالها إلى تذويب المصطلحات الإسلاميَّة الأصيلة، ومِنْ هذه المصطلحات: (القوميَّة، القوانين الوضعيَّة، الفوائد الرِّبويَّة، الديمقراطيَّة، حريَّة المرأة، إلغاء عقوبة الإعدام، القتل الرَّحيم).

وهذا مما يدفع الضعفاء أنْ يتجنَّبوا استخدام المصطلحات الشرعيَّة مخافة تصنيفهم وفق معايير المصطلح الغربيِّ المدفوع بـ (الإرهاب، التطرُّف، الأصوليَّة، الجمود، الرجعيَّة، التخلُّف).

• والمتابع لهذه المصطلحات يدفع بها على أنها مقوِّمات الحضارة والتقدُّم، وأنَّ نقيضها هو التأخُّر والتخلُّف، كإشارة إلى أنْ المتمسِّكين بالإسلام قولًا وعملًا، وأنهم دُعاة التأخُّر، بينما رافعو مصطلحات العولمة هم دُعاة التقدُّم والرُّقيِّ.

يقول العلَّامة **محمود شاكر** رحمه الله: «لا يغرُرْك زخرف الألفاظ الوسيمة المتلألئة، مثل قولهم: (الجديد والقديم)، (والأصالة والمعاصرة)، (والتجديد والتقدُّم)، و(الثقافة العالميَّة) و(الحضارة العالميَّة)، و(التخلُّف والتحضُّر)، فإنما هي ألفاظ لها رَنين وفتنة، ولكنها مليئة بكل وَهْمٍ وإبهام، وزهوٍ فارغ مميت فاتِك، تُوغِل بنا في طريق المهالك، وتستَزِلُّ العقل حتى يرتطم في رَدْغَة الخبال (أي طينته اللَّزِجَة)»[1].

---

(١) رسالة في الطريق إلى ثقافتنا، ص (٨٠).

وهذه الألفاظ هي التي يستخدمها الظلاميُّون العرب الذين يُسَمُّون أنفسهم التنويريِّين العرب.

• ومما ساعد على انتشار هذه المصطلحات الاستشراقُ الذي عمد إلى الدفع بالشُّبهات الاصطلاحيَّة في القرآن والسُّنَّة والسيرة النبويَّة، والتي بانطلائها يخسَرُ المرء دينه، وتختلُّ عقيدته جزءًا جزءًا، وتبدأ جرأته على الله سبحانه وتعالى.

❁❁❁

أولا: مصطلح حقوق الإنسان:

هذا المصطلح عبارة عن جملَةٍ مِنَ المضامين والأفكار والخبرات التي صاغها الغرب في سياق تاريخيٍّ معيَّن لتلبِّي رغبات الغرب، وتوائم أحواله، وتنظِّم شؤونه، وتشبع احتياجاته الإنسانيَّة وفق رؤيته للتنظيم الإنسانيِّ.

• وارتبطت فكرة حقوق الإنسان بالثورة الفرنسيَّة، والتي سعَت لإزالة سلطان الكنيسة، وكون الإنسان ذا حقوق طبيعيَّة مدنيَّة لا إلهيَّة دينيَّة، فالطبيعيُّ أو المدنيُّ يَحِلُّ محلَّ الإلهيِّ أو الدِّينيِّ.

• لذلك فالأساس الذي قامت عليه حقوق الإنسان في الغرب هو «العَلمانيَّة» وفي ضوئها وبمقاييسها فقط صِيغت مواثيق واتفاقيَّات حقوق الإنسان، والتي اتَّسمت بالصبغة العَولميَّة الكونيَّة التي يفرِضها الغالب على المغلوب.

• والذي يَهُمُّنا هنا أن المسلمين عند تعاملهم مع مصطلح حقوق الإنسان، وهم مِنْ حيث المكان على قسمين:

الأول: قسمٌ يعيش في الغرب يلزمه بعض بنود حقوق الإنسان لكي يحافظ على إسلامه وهُويَّته الإسلاميَّة في غُربته.

والثاني: قسمٌ يسكن في بلاد المسلمين، لذا يلزمه الخضوع لنظم الإسلام الشرعيَّة وضوابطها، لكنه يعاني مِنْ خلل في بِنْية الدار، فرض عليه احتياجًا يعالج به هذا الخلل، وقد استحسن البعض المصطلح في ظلِّ قَمْع الحريَّات، وغياب الشريعة الإسلاميَّة

obeikandi.com

الغرَّاء في البلاد الإسلاميَّة، فضلًا عن وقوع بعضها تحت قبضة الاحتلال.

• والحقُّ يُقال: إنَّ هناك أوجه استفادة يمكن أنْ يُحقِّقها المصطلح للمستضعفين، لكن الخوف مِنَ الالتباس المستقبليِّ للمصطلح على حساب الشريعة، واكتسابه حصانة فكريَّة ومجتمعيَّة تخلخِل الهويَّةَ الإسلاميَّةَ والصبغةَ الرَّبَّانيَّةَ، فيلتبس الحقُّ بالباطل.

• **أثر هذا المصطلح «حقوق الإنسان» على المسلمين في بلادهم:**

١- اتفاقات حقوق الإنسان لا تقبل التجزئة، والمرجعيَّةُ فيها للقوانين الوضعيَّة لا للشريعة الإسلاميَّة، فهي تجري وفقًا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأُمَم المُتَّحِدَة والقانون الدوليِّ.

٢- حريَّة العقيدة، والحقُّ في تغيير المعتقد حقٌّ مِنْ حقوق الإنسان، وهذه المادَّة سوَّغت لبعض المرتدِّين عن الإسلام التحجُّج بها عالميًّا، وسمحت للفرق الضَّالة (كجماعة شهود يهوه، والبهائيَّة وغيرهم) مجالًا للاعتراف بها في الدول الإسلاميَّة.

٣- دعوة حقوق الإنسان تتَّخذ تدابير قانونيَّة تتعارض مع الشريعة الإسلاميَّة.

فإذا اصطدمت المواثيق الدوليَّة لحقوق الإنسان مع الشريعة الإسلاميَّة تُقدَّم رؤية حقوق الإنسان الأمميَّة، وتُنَحَّى الشريعةُ الإسلاميَّةُ، مثل: عقوبة حدِّ الرِّدّة، وعقوبة القصاص، وفرض سِنٍّ للزواج، ومحاربة الختان، وغير ذلك كثير.

٤- الضغط لإعادة فهم الإسلام وقراءته وفق معطيات حقوق الإنسان الغربيَّة. يقول الباحث الغربيُّ **موسيفوري**: «إنَّ العلماء والباحثين المسلمين يتعيَّن عليهم أنْ ينظروا نظرة ناقدة ومتفحِّصة لتراث الإسلام، إذا أرادوا أنْ يؤسِّسوا مجتمعًا يقوم على أساس نظام حقوق الإنسان القائمة والموجودة بالفعل»[(١)].

٥- حقوق الإنسان وأثرها على الحدودِ الشرعيَّة؛ كالمطالبة بإلغاء عقوبة الإعدام، وتجريم قطع يد السارق وجلد الزَّاني وشارب الخمر، وحدِّ الحرابة لقُطَّاع الطرق والبلطجيَّة.

والعجب أنَّ النموذج الذي ترعاه الأُمَم المُتَّحِدَة للقاتل هو النموذج الذي تراه

---

(١) نقلًا عن كتاب: «التربية وحقوق الإنسان» د. محمد فتحي موسى، ص (٩- ١٩).

إنسانيًّا، ولا يكون للمجتمع حقٌّ مقدَّمٌ لإلحاق العقوبة المناسبة بالمجرم، وغفلت عن حقِّ المقتول وحقِّ أوليائه في حياته، وقد يكون المقتول عالِمًا أو طبيبًا حاذقًا، وقد يكون القاتل مجرمًا ممارسًا للإجرام متعدَّد السَّوابق. وهذا هو سببٌ مِنْ أسباب انتشار الجريمة في الولايات المتحدة بشكل بشِع ومخيف.

٦- تبنِّي حقوق الإنسان لحريَّة الرأي المطلقة، وأثر ذلك على التطاول على الذات الإلهيَّة وسائر المقدَّسات؛ وتحت هذا السِّتار سُبَّ الرسولُ ﷺ في الدانمارك، ورُوِّجت الأفلام والروايات الانحلاليَّة، وشُوِّهَت صورة المسيح عليه السلام، وفي الوقت نفسه يشنَّع على كل مَنْ يعادي السَّاميَّة اليهوديَّة المزعومة.

• نعم حريَّة الرأي لها قيمة مرعيَّة ضمن كرامة الإنسان وتكريمه في الإسلام، لكن بضوابط شرعيَّة تحفظ المجتمع مِنَ التطاول على المقدَّسات، أو ترويج الانحلال، أو الاعتداء على حدود الله وكرامة الغير وحقوقهم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

٧- حقوق الإنسان تُقَنِّنُ الشُّذوذَ الجنسيَّ وتحميه، وتسعى لاكتساب اعتراف دوليٍّ بالشاذِّين، وهذا الشذوذ حقٌّ فاضح لمبدأ الحريَّة الشخصيَّة، والتعدِّي عليه تعدٍّ على حقوق الإنسان، وبالتالي فهذا يدعونا لإنكار ما فعله الله تعالى بقوم لوط، وما قصَّه علينا في القرآن الكريم، وعلينا أنْ ندفن العفَّة والغَيرة والرجولة في مدافن حقوق الإنسان ومقبرته للقيم والإنسانيَّة بفطرتها التي خلقها الله تعالى عليها.

وإذا شِئْت وأردت التعرف على هؤلاء المخابيل منكوسي الفطرة، فهم أردأ مِنَ الحيوانات في غريزتهم. فانظر إلى الموقع الإلكترونيِّ للحملة الدوليَّة مِنْ أجل النساء الموافقات على حقوق الإنسان، والتي تطالِب بإزالة جميع أشكال التمييز ضدَّ الأشخاص ذوي الميل الجنسيِّ المختلف بما في ذلك السِّحاقيَّات والمخنَّثين، وثنائي الجنس، وأصحاب فاحشة قوم لوط.

❁ ❁ ❁

ثانيًا: مصطلح تحرير المرأة:

هو أيضًا مصطلح غربيُّ النشأة، وله موقف مِنَ الدِّين المحرَّف في الغرب، ومعركته معه هناك أَتَتْ في سياق معركة العَلْمانيَّة مع الكنيسة.

• قلَّد **قاسم أمين** الروائيَّة الشهيرة **سارة جراندا** في استخدامها عبارة «**المرأة الجديدة**»، وجعله عنوانًا لكتابه يصِفُ به الجيلَ الجديدَ مِنَ النساء اللاتي يسعَين إلى الاستقلال ورفض الحجاب والقيود التقليديَّة للزواج.

ولقد انحدرت فِكْرة المرأة الجديدة إلى فكرة فتاة العصر المتمرِّدة التي ابتدعتها «**ليزالين ليون**» في عام ١٨٦٨م.

ونقلت هذه الأفكار الغربيَّة مِنْ خلال كتاب «تحرير المرأة» **لقاسم أمين**، الذي نشر عام ١٨٩٩م، وزَعَم فيه أنَّ حِجَاب المرأة ليس مِنَ الإسلام، وأن الدعوة إلى السُّفور ليست خروجًا عن الدِّين، وبدأت الدعوات إلى تحرير المرأة مِنَ الآداب الإسلاميَّة والأحكام الشرعيَّة الخاصة بها مثل: الحجاب، وتقييد الطلاق، وتعدُّد الزوجات، والمساواة في الميراث، وتقليد المرأة الغربيَّة في كل أمر، والحريَّة في استخدام وسائل منع الحمل، واللجوء إلى الإجهاض حسب الطلب.

• ويُعَدُّ هذا المصطلح مِنْ أخطر هذه المصطلحات على الإسلام ونظامه وهُويَّته؛ لأنه يُرَسِّخ الفكرة السَّائدة عند الغرب، وهي العداء بين الدِّين وتحرير المرأة، ونقلها إلى بلاد المسلمين، فهي دعوة للعداء السَّافر مع الإسلام ذاته، فقد ذهب دُعاة تحرير المرأة إلى وضع دين أنثويٍّ جديد يقوم برُمَّته على الوثنيَّة بكامل أركانها [1].

• وتحاول الأُمَم المُتَّحِدَة الربط بين «**تحرير المرأة**»، والتمكين والنهوض بها، لكن إلى الهاوية وليس إلى التقدُّم والرُّقيِّ، وتستخدم لفظ التطرُّف في كل ما يتعارض مع نظرتها العَلمانيَّة لتحرير المرأة.

---

(١) انظر كتاب «الفِكْر النسوي وثنيَّة جديدة»، د. خالد قطب- مجلة البيان (١) لعام ١٤٢٧هـ.

والأُمَم المُتَّحِدَة تعتبر كل الحواجز الإسلاميَّة (كما تسمِّيها) مثل: الحدود الشرعيَّة للرِّدَّة، والزِّنا، والأحكام الشرعيَّة المنظِّمة للحياة الزوجيَّة، ونشوز الزوجة، وختان الإناث، والزواج المبكِّر، ومنع الاختلاط، والمواريث، ... تعتبرها كلَّها عُنْفًا ضدَّ المرأة، وتُدينه بشدَّة، كما تدعو الأُمَمُ المُتَّحِدَةُ إلى الحريَّة الجنسيَّة، وجعلها متلازمة لمصطلح تحرير المرأة، فللمرأة أن تُشْبع رغباتها بأيَّة صورة كانت، وفي أي وقت شاءت، دون ضبط أو رقابة أو حساب، وهذا مِنْ شأنه هدم المجتمع المسلم وإحداث فوضى خُلُقيَّة داخل المجتمع المسلم.

• والعجيب أنها تحاول إلزام الحكومات بتنظيم مضامين تحرير المرأة، وعدم التذرُّع بأيَّة موانع شرعيَّة، وتطالب الحكومات بتعليم وتدريس الجنس في مناهج التعليم، وممارسة ما أسمَوْه «**الجنس الآمن**» وهو مصطلح يقوم على حقِّ المرأة في إشباع غريزتها بالصورة التي تقرِّرُها هي، كما توفِّر الأُمَم المُتَّحِدَة خدمات الصحَّة الإنجابيَّة المتمثِّلة في وسائل منع الحمل، والواقيات الذكريَّة والأنثويَّة، ويتمُّ إغراق الدول الإسلاميَّة بها، وترويجها في مدارس الإعدادي والثانوي للبنات، والجامعات، وبين النساء العاملات.

• في ٩ مارس عام ٢٠٠٢م في إحدى قاعات جامعة لندن عقد مؤتمر باسم: «**الإسلام والعَلمانيَّة والمرأة في الشرق الأوسط**»[(١)]، ونوقشت فيه أبحاث بأقلام عربيَّة وصهيونيَّة تنادي بوجوب أهميَّة قيام الدَّوْلَة العَلمانيَّة، ووجوب فصل الدِّين عن الدَّوْلَة في الشرق الأوسط، وضرورة تطبيق الاتفاقات الدوليَّة فيما يتعلَّق بحقوق النساء، وذلك بديلًا عن الإسلام.

وقالت «**سهيلة شريفي**» في ورقتها في المؤتمر: «إنَّ الإسلام هو العائق الرئيسيُّ أمام حريَّة المرأة ومساواتها، وأنه حتَّى تنال المرأة حقوقها، فإنه يجب مقاتلة الإسلام والقضاء عليه، فنحن نناضل مِنْ أجل حقِّ اختيار الملبس دون تدخُّل مِنْ أحد في فرض الرِّداء الإسلاميِّ علينا، نحن نناضل من أجل السَّفر دون تدخُّل الأسرة أو موافقتها، أو تحديد

(١) نشرت أوراق المؤتمر في مجلة النساء الصادرة عن مركز دراسات الشرق الأوسط، ع(٤)، يوليو ٢٠٠٢م.

رجل مِنَ الأسرة يصطحبنا (يقصدون المَحرَم في الإسلام كشرط لسفر المرأة)، نحن نناضل من أجل الاعتراف بحقِّ الحبِّ والعشق (يقصدون ممارسة الفاحشة) دون أنْ يكون مبرِّرًا لهدر دمائنا أو تشويه صورتنا».

• ترى هؤلاء العَمياوات من دُعاة تحرير المرأة أن العقوبات في الإسلام التي جاءت لحفظ المجتمع من الرذيلة والانحراف واختلاط الأنساب وسلامته مِنَ الأمراض الجنسيَّة أنها دليل وحشيَّة، ومعرقِلة لحقِّ المرأة في ممارسة حقوقها الجنسيَّة.

بل الأعجب مِنْ ذلك أن الأُمَم المُتَّحِدَة ألزمت الدول بسَنِّ تشريعات، كما حدث في مؤتمر بكين عام ٢٠٠٠م، تحدُّ مِنْ اغتصاب الزوج لزوجته، يعنون بذلك: لا يحق للزوج ممارسة الجنس مع زوجته إلَّا في حال رغبتها فقط.

ويعتبرون غير ذلك اغتصابًا في إطار الزواج وهو جريمة، كما جاء في الفقرة (٦٣) مِنْ وثيقة التقييم، فأين حقُّ الرجل، إنهم يعتبرونه كالتَّيْسِ المستَعار.

• إنَّ حديث بعض نساء من العالم الإسلاميِّ بهذه اللهجة العدائيَّة للإسلام نذير شؤم، ويعبِّر عن حجم تأثير هذا المصطلح (تحرير المرأة) على تفكيرهنَّ ونمط حياتهنَّ، فإطلاق العِنان للاصطلاح دون دفعٍ، من شأنه تذويب الهويَّة الإسلاميَّة والانقلاب عليها، بل الانسلاخ مِنَ الإسلام.

❁❁❁

ثالثا: مصطلح المجتمع المدني:

هو مصطلح يعبِّر عن جملة من المنظَّمات تُعرَف بالمدنيَّة تنشط في مجالات حقوق الإنسان، وتحرير المرأة، ونشر الديمقراطيَّة الليبراليَّة، وغير ذلك مِنْ مكوِّنات الثقافة الغربيَّة المراد عَوْلمتُها، وإيصالها للبلدان الأخرى، وبالتالي يصير محترف المنظَّمات المدنيَّة هو الرسول والصائغ والمروِّج للثقافة الغربيَّة والكاشف لخطايا الخاطئين[1]، والخاطئون

---

(١) هشام محيي الدِّين ناظر: القوة مِنَ النوع الثالث: محاولة الغرب استعمار القرية العالميَّة. ترجمة د. خالد محمد باطرفي، مؤسَّسة المدينة للصحافة والنشر، جدة، ص (١٣٧ - ١٣٨).

هنا هم السائرون على عكس مسار الثقافة الغربيَّة.

• ومصطلح المجتمع المدنيِّ غربي النشأة أيضًا، فقد ارتبط بالفكرة والخبرة الغربيَّة منذ نشأته ثم مرَّ بعدة أطوار، وتناولته تفسيرات ومدارس أوربيَّة مختلفة.

• ومصطلح المجتمع المدنيِّ منافس ومضادٌّ للدِّينِ، فهو مصطلح يصِف المدنيَّة بالرؤية العَلمانيَّة، وذلك مقابل الدِّينيَّة.

• واللادينيَّة تعود إلى عام ١٦٨٣م لـ«**توماس هوبز**» الذي رأى انتقال مبدأ السيادة مِنَ السماء (الحكم بالحق الإلهيِّ) إلى الأرض، والتخلُّص مِنْ سلطة الكنيسة، ثم أخذ يتطوَّر حتى أعقاب الثورة الفرنسيَّة حيث تحوَّل عمليًّا إلى فكرة المواطنة بمعناها الحديث.

• ومصطلح المجتمع المدنيِّ يجمع بين تركيبة مفاهيم متقاربة مِنْ قبيل: الديمقراطيَّة والمواطنة والليبراليَّة السياسيَّة المرتبطة بفكرة المجتمع المدنيِّ.

• ومصطلح المجتمع المدنيِّ يُعَدُّ بمثابة اصطلاح وعائيٍّ يسعى لتذويب كل البشر باختلاف مرجعيَّاتهم وانتماءاتهم في بَوْتَقَةٍ واحدة مِنْ أجل تطبيق قيم الثقافة الغربيَّة، بعيدًا عن الهويات الدِّينيَّة للشعوب.

• ولنا هنا وقفة: إذا كانَ هذا هو المفهوم والمراد، فلماذا تُلقونَ باللَّوم على المسلمين لنشر إسلامهم الحق والخير، لجمع الناس على دين رَبِّ العالمين (الدِّين الحقِّ)، وأنتم تريدون جمع الناس على هوى المستعمرين والمخرِّبين؟!

• ومصطلح المجتمع المدنيِّ هو: المجتمع الذي يشمل تنظيمات المجتمع المدنيِّ مِنْ: الجمعيات والنقابات والأحزاب والأندية والتعاونيَّات؛ أي كل ما هو غير حكوميٍّ، وكل ما هو غير عائليٍّ أو إرثيٍّ (أي موروث من الدِّين)، فالرابطة التي تربط بينهم هي رابطة العَلمانيَّة والإلحاد.

• ويعرِّفه آخرون بأنه المجتمع الذي يدافع عن الحريَّة بمفهومها الغربيِّ، وأنه استُحدث لمواجهة المجتمع الدِّيني، والتصدِّي له بكل أدواته، وأنه يكون في مقابل المجتمع

العسكريِّ، والمجتمع الدِّينيِّ، ويتصدَّى بدوره للتسلُّط والفرديَّة والحَيْفِ.

• فالمجتمع المدنيُّ مجتمع عقلانيٌّ يَحُلُّ مشاكله حسب قوانين وضعيَّة، مرجعيَّته تجارب الإنسان، أمَّا المجتمع الإسلاميُّ أو الدَّوْلَة الإسلاميَّة كما تسعى لإقامته الجماعات الإسلاميَّة فإنما تستمد شرعيَّتها من السماء، ومرجعيَّتها في ذلك نصوص الكتاب والسُّنَّة، متَّخِذة مِنْ تجارب التاريخ خلال أربعة عشر قرنًا نموذجًا أعلى يُحْتذَى به.

• ولنتأمَّلْ تقرير «**مؤسَّسة راند**»: «الجهات المعنيَّة لدائرة صنع القرار في الحكومة الأمريكيَّة توضِّح أن المجتمع المدنيَّ الديمقراطيَّ لن يشجِّع قوانين الشريعة الإسلاميَّة التي يريدها التيار التقليديُّ، كما أن الحداثة لا تتماشَى مع عقوبة القتل والجلد والبَتر، كما لن تتقبَّل الفصل الإجباريَّ بين الجنسين، أو التفرقة الواضحة ضدَّ المرأة في قانون الأسرة، مثل الميراث، إن هذا التيار الإسلاميَّ بشكل عام لا يتواكب مع قيم المجتمع المدنيِّ، والرؤية الغربيَّة للحضارة»[1].

• وأنا أتعجَّب أشدَّ العجب من هذا التطاول السَّافر والإعلان بصراحة بعداوة الإسلام وعداء المسلمين، ونحن لا نستحي مِنْ أنْ نُعلنها صراحةً: أنَّ هذه المبادئ مِنَ الديمقراطيَّة والليبراليَّة والعَلمانيَّة هدَّامة للإسلام، مناقضة له، تدعو للإلحاد والكفر والتعدِّي والجرأة على دين رَبِّ العالمين في ثياب ذئاب الواعظين، تسعى لأسر عقولنا، وتفريق وحدتنا، وأن نكون عملاء له، كأن بلادنا ولاية أمريكيَّة جديدة. فأيُّ عَارٍ وخِزْي ونحن نبتعد عن الحقِّ والهدى والنور، كما قال تعالى: ﴿**اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۖ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** ﴿٢٥٧﴾﴾ [البقرة].

• ومنظَّمات المجتمع المدنيِّ تنشط في مجالات الدِّفاع عن الشواذِّ في العالم الإسلاميِّ، وتعمل على تضخيم القضايا الدِّينيَّة، وإثارة زوابع حقوق الأقليَّات لتمرِّرَ مِنْ خلالها

---

(١) تقرير مؤسَّسة راند: الإسلام الديمقراطي المدني، ص (٥٦-٩٢).

قضايا دينيَّة فاشلة، كمسألة البهائيَّة أو الشِّيعة، أو زيادة بناء الكنائس ونِسَب تعيين النصارى في المجالس النيابيَّة والمؤَسَّسات الحكوميَّة.

والعَجَبُ مِنْ خيانة هؤلاء وعمالتهم أنك تجد الصمتَ التام في أزمة الرُّسوم المسيئة للرسول ﷺ في الدانمارك، والمحارق الصهيونيَّة في غزَّة، والمهازل الأمريكيَّة في العراق. في الوقت نفسه تجدهم يقيمون الدنيا ولا يقعدونها مِنْ أجل وفاة طفلة ماتت بسبب خطأ طبيب بجُرْعة بنج زائدة تصادَف أنها أُخِذَت أثناء عمليَّة خِتَان!!

• وآتت منظمات المجتمع المدنيِّ في العالم الإسلاميِّ بعض ثمارها بفضل التمويل الأجنبيِّ، ولقد وجد المرتزقة أنفسهم أمام صناديق وبنوك وسفارات دوليَّة توزِّع عليهم منحًا وعطاءات دولاريَّة بلا حدود، ولا مساءلة حقيقيَّة، لا لشيء إلَّا لرفع تقارير دوريَّة، والتشدُّق بمباديء الحريَّة الليبراليَّة.

• هذا التمويل الأجنبيُّ لا يوظَّف لتنمية المجتمعات النامية، إنما يوظَّف لصالح احتكار الغرب لنا.

• وعندما أرادت الحكومة المصريَّة متمثِّلة في وزارة الشئون الاجتماعيَّة محاسبة ومراقبة هذه الجمعيات المشبوهة قامت الدنيا ولم تقعد ضدَّنا.

والسؤال: **ألا يُعد ذلك تدخلا سافرًا في شئوننا الداخليَّة واستقلال إرادتنا، وهل يسمح الغرب أن نفعل معه ما يفعله معنا؟!**

• لقد سمحنا له بمراقبة أموالنا وأرصدتنا وميزانيَّاتنا بحُجَّة محاربة الإرهاب، ثم هو يرعى الإرهابَ الفِكْريَّ الإلحاديَّ في بلادنا.

• تقول الأستاذة **حياة الحويك عطيَّة**: «إنَّ مؤَسَّسات التمويل الدوليَّة تقوم بدور تجسُّس استخباراتيٍّ سياسيٍّ تؤسِّس له بأرضيَّة تغيير قيم، والخطورة في التقارير التي تطلبها جهات التمويل من مؤَسَّسات المجتمع المدنيِّ»[1]، وما قضيَّة هروب

(١) «التمويل الأجنبي وأثره في قضايا المرأة»، برنامج للنساء فقط «قناة الجزيرة القطريَّة» ٢٤/ ٦/ ٢٠٠٢م.

الأمريكان مِنْ مصر إلى أمريكا في القضيَّة المشهورة بالجمعيات المشبوهة التي تعمل في مصر بدون تراخيص وبتمويل أمريكيٍّ، إلا وكان هدفها زعزعة الاستقرار، وتشجيع الفساد والإرهاب.

• وثمة تساؤل: لو وقف الدعم الماليُّ الغربيُّ لمؤَسَّسات المجتمع المدنيِّ، والقائمين عليها مثلما حدثت الفجوة الإفلاسيَّة السوفيتيَّة مِنْ قبل لمحترفي السياسة، هل حينها سنجد ذلك الزخم المنبريَّ المصاحب لناشطي المجتمع المدنيِّ؟!

• ومن العَجَب والمفارقات اللافتة للنظر استخدام رؤساء الدول والحكومات العربيَّة والإسلاميَّة لإصلاح المجتمع المدنيِّ في خطاباتهم، والمطالبة بدعمه ووضعه على أجندة الحكومة وضمن سياستها وبرامجها، وهذه ازدواجيَّة عجيبة، وصناعة متعمَّدة للفوضى، وجهل رسميٌّ، وتوظيف سياسيٌّ للعمالة مدروس بحنكة.

• لقد أقنع الغربُ حُكام المسلمين أن الإسلام الحقَّ هو عدوهم الأول الأساسيُّ، حتى نشأت أزمة بين المسلمين وحكوماتهم، ونجح بذلك الغرب في إحداث فتن يتولَّد منها الإرهاب، وتتقاتل الفئات المسلمة وهو يشاهدها يضحك عليها.

• هناك بعض الأصوات الضئيلة داخل العالم الإسلاميِّ تنادي باستخدام قنوات المجتمع المدنيِّ والتعاون معه ظنًّا أن ذلك يحقِّق بعض المنجزات الإسلاميَّة، وفي ذلك يقول العَلمانيُّون: «بعض الحركات الإسلاميَّة لا تتورَّع عن استعمال مصطلح المجتمع المدنيِّ كمعول هدم تهدم به السلطة القائمة برغم أنها تسعى لإقامة مجتمع إسلاميٍّ (كحركة «الإخوان المسلمون») وتختلف رؤيتها اختلافًا كليًّا عن المجتمع المدنيِّ، بل تنسف مِنَ الأساس قاعدته الصلبة: المجتمع الديمقراطي في نموذجه الليبرالي»[1].

• والسؤال: **إن المسلمين بقبولهم أو اعترافهم بمؤَسَّسات المجتمع المدني هل سيقبلون بكل مؤَسَّسات حقوق الإنسان وتحرير المرأة بما في ذلك مؤَسَّسات الشواذ ومؤَسَّسات الحريات الدِّينيَّة؟، وكذا القبول بآليَّة التمويل الأجنبي المشبوه، وتلوث**

(١) د. الحبيب الجنحاني: المجتمع المدني بين النظريَّة والممارسة، ص (٤٢).

المصرف الإسلامي بالرِّبا، الأمر المؤدي إلى محق البركة الربَّانيَّة ؟!

والتطرُّف في القبول سيؤدِّي إلى ذوبان المؤَسَّسات الإسلاميَّة في المجتمع المَدَنيِّ العالميِّ، وبحدوث هذا الذوبان سيختلُّ التوازن قبالة المنظَّمات التبشيريَّة، وستسهل بذلك الأعمال التنصيريَّة في ديار المسلمين، بحجة أنك قبلت بالخطاب العولميِّ للمجتمع المدنيِّ!

❁❁❁

وأنقل للقارئ رؤية الأستاذ الدَّاعية / **محمد عبد الأعلى (حفظه الله)**[1] للدولة المدنيَّة:

• هناك مخاوف مُفتعَلة يتَّخذها بعضهم ذريعة للمطالبة بتغيير المادة الثانية مِنَ الدستور المصريِّ التي تقول: «**الإسلام دين الدَّوْلَة، واللغة العربيَّة لغتها الرسميَّة، ومبادئ الشريعة الإسلاميَّة المصدر الرئيسيُّ للتشريع**»، وهم الذين ينادون بالدَّوْلَة المدنيَّة وفي أذهانهم صورة نمطيَّة للدولة الإسلاميَّة انعكاسًا للدولة الدِّينيَّة في التصور الغربيِّ والإسلام ومِنْ ثَمَّ الدَّوْلَة الإسلاميَّة منه براء براءة الذئب مِنْ دم ابن يعقوب.

فمصطلح الدَّوْلَة المدنيَّة من المصطلحات التي ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب، حيث يحدث الخلط أثناء معالجته بين الدَّوْلَة الدِّينيَّة بالمفهوم الغربيِّ ومفهوم الدَّوْلَة في الإسلام، وهو بعيد عن مفهوم الدَّوْلَة بالمفهوم الغربيِّ.

فالدَّوْلَة الإسلاميَّة ليس فيها (البابا المعصوم)، وليست دولة رجال الدِّين الذين حاكموا (**جاليليو**) في العصور الوسطى، وليست دولة الملالي وولاية الفقيه كدولة الشِّيعة الإثني عشريَّة في إيران.

• إنَّ الدَّوْلَة الإسلاميَّة دولة تحكمها شريعة أسمى في نظامها القضائيِّ مِنَ القانون الفرنسيِّ، ويجمع نظامها الاقتصاديُّ بين إيجابيَّات النظام الاشتراكيِّ وإيجابيَّات النظام الحُرِّ، ويتجنَّب سلبيَّاتها، والناس لم يجمعوا على عزل رأس النظام لأنه طبَّق الشريعة، ولم

---

(١) في لقاء خاص بمنزله في حي الهرم.

يجمعوا على كراهيته لأنه كوَّن نظامًا يرتكن على مبادئها.

إنَّ أزمتنا في معظم أسبابها في تنحية الشريعة، وليس في تطبيقها، فلماذا هذا الكَرُّ على الشريعة، والحملة الشعواء على مبادئها، والتسلُّل إلى أغراض - الله بها عليم- واللعب على عواطف المواطنين الأقباط الذين عاشوا أسعد أقليَّة في العالم في ظلِّ الإسلام وشريعته.

ومصطلح الدَّوْلَة المدنيَّة مصطلح أوروبيٌّ، ونِتَاج واقع أوروبيٍّ كَنَسيٍّ في العصور الوسطى، ولقد استُنسِخ وبدا شائعًا في بلداننا المسلمة، واختلفت تفسيراته لدى كثيرين حسب درجة تأثرهم بالثقافة الغربيَّة، ومدى فهمهم لشموليَّة الإسلام، وكذلك تباينه مع نصرانيَّة الكنيسة في العصور الوُسطَى، وقد اتَّضحت هذه الاتِّجاهات في الآتي:

الأول: قَبِلَ اللفظ ومفرداتِه ليصل به إلى غايته.

الثاني: وصل باللفظ إلى غايته، وصرَّحَ بأنَّ الدَّوْلَة المدنيَّة هي الدَّوْلَة العثمانيَّة.

أما الأول: وهُم الذين قبلوا هذا المصطلح في بيئتنا العربيَّة، وتلقَّوْه عن الغرب.

يقول **أحدهم:** الدَّوْلَة المدنيَّة هي الدَّوْلَة التي تقوم على المواطنة، وتعدُّد الأديان والمذاهب، وسيادة القانون.

ويقول **آخر:** الدَّوْلَة المدنيَّة هي الدَّوْلَة التي يحكم فيها أهل الاختصاص في الحكم والإدارة والسياسة والاقتصاد.. إلخ، وليس «**علماء الدِّين**» بالتعبير الإسلاميِّ أو «**رجال الدِّين**» بالتعبير الكَنَسِيِّ.

ويقول **ثالث:** الدَّوْلَة المدنيَّة هي دولة المؤَسَّسات التي تمثِّل الإنسان بمختلف أطيافه الفكريَّة والثقافيَّة والأيدلوجيَّة داخل محيط حُرٍّ لا سيطرة فيه لفئة واحدة على بقيَّة فئات المجتمع الأخرى، مهما اختلفت تلك الفئات في الفِكر والثقافة والأيدلوجيَّة، وهذا الكلام وليد التصوُّر الكَنَسيِّ للدِّينِ، وينطبق على دين الكنيسة في العصور الوُسْطَى، ولا ينطبق على الإسلام، ويحلو للبعض أنْ يضع الدَّوْلَة المدنيَّة في مقابل ما يسمُّونه بالإسلام السياسيِّ، الذي يعني أنَّ علاقة هذا المصطلح في فهمهم بالإسلام ليست علاقة توافق،

وإنما هي علاقة تضادٍّ.

• والحقيقة أنه ليس هناك ما يمكن أنْ يُسمَّى إسلامًا سياسيًّا وإسلامًا غير سياسيٍّ، فتلك مسمَّيات ما أنزل الله تعالى بها مِنْ سلطان، فالإسلام هو الدِّين الذي رضيه الله ﷻ للعباد، بما فيه مِنْ عقائد وعبادات، وتشريعات ومعاملات، فتقسيم الإسلام إلى سياسيٍّ وغير سياسيٍّ ونحو ذلك مِنَ المصطلحات المعاصرة، وقبول ما يزعمونه بأنه إسلام غير سياسيٍّ وينعتونه بالإسلام المعتدل، ورفض ما يسمُّونه بالإسلام السياسيِّ وينعتونه بالإسلام المتشدِّد، هو مشابه لفعل المشركين مِنْ قبل: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر]، قال ابن عباس ﷺ: «**هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزَّءوهُ أَجْزَاءَ، فَآمَنُوا بِبَعْضِهِ، وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ**».

• **يقول أحدهم:** «فالخوف على الدَّوْلَة المدنيَّة قائم، والسؤال عن مستقبلها مطروح في عدد متزايد مِنَ الدول التي يتنامَى فيها دور حركات الإسلام السياسيِّ»، وهذا الاعتراف يعني: أنَّ الدَّوْلَة المدنيَّة هي الدَّوْلَة العَلمانيَّة، وإن كانوا يفضِّلون استخدام لفظ المدنيَّة على العَلمانيَّة مِنْ أجل الخِداع والمراوغة».

• **ويقول آخر:** «في الدَّوْلَة المدنيَّة يضع الإنسان قوانينه التي تنظِّم حياته كونه أعرف بأمور دنياه، ويستمِدُّ مِنْ قوانين دينه القوانين التي تنظِّم علاقته بربه، ليكون مؤمنًا لا يمنح لنفسه الحقَّ أنْ يكون مدَّعيًا لامتلاك الحقيقة، ومفسِّرًا وحيدًا لمفاهيم الدِّين، ممَّا يجعل الدَّوْلَة كهنوتيَّة تخضع لحكم الكهنوت وليس لحكم القانون، فالدَّوْلَة المدنيَّة في فهمه تعني استقلال الإنسان بوضع التشريعات التي تحكم أمور الحياة، وحصر الدِّين في المفهوم العَلمانيِّ الذي يَقْصُرُ الدِّين على الشعائر التعبُّديَّة في معناها الضِّيق».

• وهناك مَنْ يقابل بين الدَّوْلَة المدنيَّة والدَّوْلَة البوليسيَّة، فيزعم أنَّ كل دولة ليست مدنيَّة هي دولة بوليسيَّة قائمة على القمع والظلم بغضِّ النظر عن أيِّ انتماء عَقَدِيٍّ، وكلامه هنا يعني أنَّ الدَّوْلَة الإسلاميَّة دولة بوليسيَّة لا يمكن القبول بها، لأنها من وجهة

نظره ليست دولة ديمقراطيَّة، فيقول: «والدَّوْلَة المدنيَّة نقيض الدَّوْلَة العسكريَّة، وكلُّ حكم سُلطَوِيٍّ قَمعِيٍّ لا يقوم على الأسُس الديمقراطيَّة، هو حكم بوليسيٌّ، سواء كان مُتسمِّيًا باسم الدَّوْلَة الدِّينيَّة، أو بغيره مِنَ الأسماء التي مهما تنوَّعت، فإنَّ السلطة التي تحتكر الحُكم عن طريق فئة واحدة وفِكْر واحد هي سلطة لدولة بوليسيَّة استبداديَّة متخلِّفة، ليس هناك دولة دينيَّة، وإنما دولة مدنيَّة أو دولة بوليسيَّة؛ لأن الدَّوْلَة المدنيَّة كفيلة باحتضان كلِّ الأديان والأفْكَار، أمَّا الدَّوْلَة البوليسيَّة فإنها دولة لا تقبل الآخر، وتَستعدي التعدُّد والتنوُّع مرَّة تحت مِظلَّة الحكم العسكريِّ المعلَن، ومرَّة تحت مِظلَّة الحكم الدِّينيِّ، وكلاهما حُكْم بوليسيٌّ لاعلاقة له بمبادئ الدِّين، فكل حُكم لا يقوم على الأسس الديمقراطيَّة -عنده- هو حكم بوليسيٌّ استبداديٌّ متخلِّف، سواء كان يستمدُّ مرجعيَّته من الإسلام أو من غيره». وكل الذي مضى إذا انطبق على الدَّوْلَة الدِّينيَّة بالمفهوم الغربيِّ فلا ينطبق على الدَّوْلَة ذات مرجعيَّة مؤسَّسة على الإسلام.

❁❁❁

أمَّا الفئة الثانية: هناك مَنْ يصرِّح تصريحًا دون مواربة أو تلاعب بالألفاظ أن الدَّوْلَة المدنيَّة تعني الدَّوْلَة العَلمانيَّة، فهذا كاتب يقول في مقال له بعنوان: «لماذا ننادي بالعَلمانيَّة؟»: «ومِنْ هنا حرصت البلاد التي انتهجت الديمقراطيَّة الليبراليَّة الحقَّة، وأقامت الدَّوْلَة المدنيَّة الحديثة على عدم تضمين دساتيرها ما يشير إلى ديانة الدَّوْلَة، إن إقامة الدَّوْلَة المدنيَّة العَلمانيَّة وفق الصورة المنوَّه عنها، باتت ضرورة لإخراج مجتمعاتنا المتخلِّفة من شرنقة الجدل وحالة اللاحسم حول الكثير مِنَ القضايا الصغيرة والكبيرة التي لا تزال تراوح مكانها بسبب إقحام الدِّين فيها، وبالتالي الاختلاف المرير حولها».

وكاتب آخر يقول: «لا يمكن بناء الدَّوْلَة المدنيَّة في ظل الدَّوْلَة المذهبيَّة أو الدِّينيَّة المجرَّدة مِنَ العَلمانيَّة، لأنَّ العقيدة أيَّة عقيدة، كانت لا تؤمن بحق جميع المواطنين على قدم المساواة طالما أن القانون الدِّيني يميّز بين العقائد، ومِنْ هنا تبرز أهميَّة حريَّة العقيدة في المجتمع المَدَنيِّ .. إلى أنْ يقول: وأخيرًا نؤكد أنَّ الدَّوْلَة المدنيَّة العَلمانيَّة الليبراليَّة

الدستوريَّة ليست شكلًا مجرَّدًا إنما مضمونًا يساهم في تقدُّم المجتمع بكل مكوناته وقوميَّاته وأديانه».

وكاتب آخر يضع الشروط الأساسيَّة لبناء الدَّوْلَة المدنيَّة فيقول: «استكمال بناء الدَّوْلَة المدنيَّة الحديثة بما يتطلَّب مِنْ خُلُوِّ المجال العام مِنْ كلِّ الإشارات والرموز الدِّينيَّة حتى يصبح من الرَّحابة إلى الحدِّ الذي يسع فيه كل المختلفين، وأن تجري السياسة على أساس المصلحة، وأن يكون التشريع تعبيرًا عن تنوُّع الأمَّة».

❁❁❁

▫ الدَّوْلَة الثيوقراطيَّة:

يحلو لكثير من الكُتَّاب في هذا الموضوع من أصحاب الاتجاه التغريبيِّ المقابلة بين ما يَسَمُّونه دولة مدنيَّة ودولة ثيوقراطيَّة، أي الحكم بمقتضَى التفويض الإلهيِّ للحاكمين، مما يُضفِي عليهم صفة العصمة والقداسة، ويذكرون ما في الدَّوْلَة الثيوقراطيَّة من المثالب والعيوب والآفات، ويُسقِطون ذلك على الدَّوْلَة الإسلاميَّة.

• إنَّ الدَّوْلَة الثيوقراطيَّة التي يتحدَّثون عنها بالصفات التي يذكرونها لا نعلم عن وجودها إلَّا ما كان في بلاد الغرب النصرانيِّ التي نشأ فيها هذا المصطلح، حيث تسلَّط علماء اللاهوت على كل شيء حتى على قلوب الناس بزعم تمثيلهم للإرادة الإلهيَّة، فهذه قضيَّة نصرانيَّة لا علاقة لها بالإسلام مِنْ قريب أو بعيد، وما هذا إلَّا دليل على أنَّ هؤلاء يحاكِمون تاريخنا، وهم في الوقت نفسه ينظرون إلى تاريخ الغرب النَّصرانيِّ، وهو يعني اختزال التجربة السياسيَّة على امتداد تاريخها في العالم كله في الخبرة الغربيَّة.

وهذا منتهى التبعيَّة واحتقار الذات، يقول أحد الكُتَّاب: «ثقافتنا الإسلاميَّة لم تعرف دولة مدنيَّة وأخرى دينيَّة، فهذا التقسيم أفرزته حركة ما يسمَّى التنوير في الغرب، وهي الحركة المناهضة لسلطة الكنيسة المطلقة، والتي كانت تمثِّل نمط السلطة الدِّينيَّة غير المرغوب فيها، وهو المعنى الذي يَعنيه مصطلح (ثيوقراطيَّة) الذي هو نظام حُكم يستند على أفكار دينيَّة في الأساس مستمَّدة مِنَ المسيحيَّة واليهوديَّة، وتعني حُكمًا بموجب الحقِّ

الإلهيِّ المزعوم، وهو نظام كان له وجود في العصور الوسطى في أوروبا، نتجت عنه دول دينيَّة مُستَبِدَّة».

ولكنَّنا في الشرق الإسلاميِّ لم نعرف هذا اللون من الحكم، فليس في الإسلام مؤسَّسة دينيَّة كالكنيسة، تهيمن على المعقول والمنقول وتفسير معطَيات العلم التجريبيِّ ونصوص الدِّين، لقد نعَى القرآن الكريم على أهل الكتاب، ما يحاول هؤلاء بافتراء واضح أنْ يلصقوه بأمَّة المسلمين، فقال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١].

وقد بيَّن أهل التفسير أن تلك الربوبيَّة كانت في استقلال الأحبار والرُّهبان بالتشريع، حتى إنهم ليحلُّون ما حرَّم الله تعالى، ويحرِّمون ما أحلَّ الله تعالى، وهذا لم يكن بحمد الله تعالى في أمة المسلمين.

❁❁❁

• **الاتجاه الثاني:** وهو يمثِّل مَنْ حاول المواءَمة بين الدَّوْلَة المدنيَّة في مفهومها الغربيِّ وبين الإسلام.

يرى هذا الاتِّجاه أنَّ المسألة هيِّنة، وأنها مجرَّد اصطلاح، والاصطلاح لا مُشاحَّة فيه كما يذكر أهل العلم، وعلى ذلك فهم يُقَرِّرون أنَّ الدَّوْلَة في الإسلام مدنيَّة وليست دينيَّة، بينما دستورها من القرآن والسُّنَّة، «إنَّ الدَّوْلَة مدنيَّة لا دينيَّة، أمَّا مصدر الدستور والقانون فيها فحتمًا هو الكتاب والسُّنَّة، وموروث الأمَّة فقهًا وفِكرًا، والدَّوْلَة المدنيَّة في عصرنا هي دولة المؤَسَّسات التي تُحْكَم مِنْ خلالها»، وهذا لا شكَّ فيه محاولة للتوفيق بين الأفكار المعاصرة وبين ما هو مستقِرٌّ في الشريعة بلا خوف بين أحد من الأمَّة، إذ لم يدَّع أحد أنَّ للأمَّة أنْ تُشرِّع بمحض إرادتها وفق ما تراه مصلحة مِنْ دون التفات إلى موافقة الشريعة أو مخالفتها.

• والحقيقة أن المشكلة لا تكمُن في التسمية أو الاصطلاح، فقد كان بالإمكان أنْ

تُسمَّى الدَّوْلَة في الإسلام دولة مدنيَّة أو غير ذلك مِنَ الأسماء، لو لم تكن تلك المصطلحات ذات استعمال مُستَقِرٍّ مناقض للشريعة، ومن ثَمَّ يصير استعمال هذا المصطلح لوصف الدَّوْلَة في الإسلام سببًا في اللَّبس وخلط الأمور، لأنَّ هذا الاصطلاح لم يَعُدْ اصطلاحًا مجرَّدًا، وإنما صار اصطلاحًا محمَّلًا بالمضامين التي حملها مِنَ البيئة التي قَدِم منها.

فإذا كانَ بعض المتكلِّمين بهذا المصطلح والآخذين به يقولون بمرجعيَّة الشريعة، فما الذي يحملهم على الإصرار على استعمال مصطلح أقل ما يقال فيه إنه مصطلح مشبوه، يدعو استعماله إلى تفرِقَة الأمَّة لا إلى جمعها، كما يمثِّل نوعًا من التبعيَّة الثقافيَّة للغرب، في الوقت الذي لا يوجد فيه أيُّ مسوِّغ مقبول للإصرار على هذا الاستعمال.

• ومما هو مقبول في العقل السليم أنَّ الكلمة ذات المعنى الصحيح إذا كانت تحتمل معنى فاسدًا فإنه يعدَل عنها إلى كلمة لا تحتمل ذلك المعنى الفاسد، وهذا الأمر المعقول قد أرشد إليه القرآن حينما قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾﴾ [البقرة].

(ولقد توسَّعنا في ذِكْر هذه المسألة في أول هذا الباب).

❁❁❁

• **الاتجاه الثالث:** وهو يمثِّل مَنْ يَرى أنَّ الدَّوْلَة المدنيَّة هي جوهر الإسلام وحقيقته، ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن مصطلح الدَّوْلَة المدنيَّة تعبير عن حقيقة الإسلام وجوهره، فالدَّوْلَة الإسلاميَّة كما جاء بها الإسلام، وكما عرَّفها تاريخ المسلمين دولة مدنيَّة، تقوم السلطة بها على البَيعة والاختيار والشورى. والحاكم فيها وكيل عن الأمَّة أو أجيرٌ لها، ومن حقِّ الأمَّة -ممثَّلة في أهل الحلِّ والعَقْد فيها- أنْ تحاسبه وتراقبه، وتأمره وتنهاه، وتقوِّمه إنِ اعْوَجَّ، وإلَّا عزلَتْه، ومِنْ حقِّ كل مسلم، بل كل مواطن، أنْ ينكر على رئيس الدَّوْلَة نفسه إذا رآه اقترف منكرًا، أو ضيَّع معروفًا، بل على المسلمين

أن يخرجوا عليه إذا رأوا كفرًا بواحًا عندهم مِنَ الله فيه برهان، وهناك شاهد قد يسند هذا الاتجاه، فإن الخليفة الأول أبا بكر الصِّدِّيق ﷺ سأل عن ميراث الجدة، فقام محمد ابن مسلمة وقال: أعطاها رسول الله ﷺ السُّدْس، فقال هل معك أحد، فقام شاهد آخر من الصحابة فقضى لها أبو بكر بالسُّدْس، ولم يحكم لها أبو بكر بحكمه، وقال أنا مفوَّض عن الله بوصفي حاكمًا مسلمًا، بل حُكْم الشريعة.

❁❁❁

◘ تعرية العَلمانيّة:

والعَلمانيَّة الغربيَّة مجروحة عند بعض المثقَّفين، وليست محلَّ إجماع، فلماذا الركض وراءها. يقول الدكتور **جورج قرم** في كتابه الصادر حديثًا عن دار الفارابي- بيروت مترجَمًا عن الفرنسيَّة، بعنوان: (**المسألة الدِّينيَّة في القرن العشرين**): إن العَلمانيَّة لم تحمل للبشريَّة سوى العُنف والحروب والاضطهاد، واعتبرها منافية للإسلام، وضدَّ المسيحيَّة، وأن الحربين العالميَّتين بما رافقتهما من قتل ودمار نِتاج هذا الفِكْر العلمانيِّ، وما جرى مِنْ الحروب الأهليَّة التي انتشرت في عصر النهضة في أعقاب حركة الإصلاح الدِّينيِّ، ووصولًا إلى الحركة الاستعماريَّة بكل ما رافقها من همجيَّة ضدَّ الشعوب المستعمَرة، وانتهاء بالحملة الأمريكيَّة ضدَّ العالم الإسلاميِّ عودة إلى نزعة صليبيَّة عبَّر عنها في تصريحاته **بوش الابن** مستندًا إلى نظريَّة هننجتون بشأن صراع الحضارات، والتي جعلت الحضارة الغربيَّة (اليهوديَّة-المسيحيَّة) فوق الحضارات الأخرى، واعتبرت الإسلام بأنه التهديد الأساسيُّ لقِيَم تلك الحضارة بعد انحسار خطر الشيوعيَّة.

وفي سياق هذا الردِّ، يعود **الدكتور قرم** إلى أطروحته «بأن الإسلام الذي جسَّد روحيَّة ثقافة المنطقة، التي بقيت محافظة ونشأت على مبدأ قبول الآخر، قد بنى دولة على أساس هذا المبدأ، وهكذا فإنَّ الدَّوْلَة العثمانيَّة كانت على نظامها القائم على التعدديَّة الدِّينيَّة والأقواميَّة، وذلك قبل أن يغزوها نموذج الدَّوْلَة القوميَّة الأوروبي الذي تبلوَر إثر سلسلة طويلة مِنَ الحروب الأهليَّة ذات الطابع الدِّينيِّ، والتي سادتها النزعة الاستئصاليَّة تجاه

أتباع المعتقدات الأخرى التي فرَّختها حركة الإصلاح الدِّينيِّ، ليصل إلى القول، بأنَّ الفكر التكفيريَّ الذي نشهده الآن لدى بعض الجماعات الإسلاميَّة، هو وليد ثقافة الغرب الوافدة إلى المنطقة وإلى العالم، وإنَّ الإسلام بمعزل عن تلك الثقافة، وسيَبقى دين تسامح بعيدًا عن هذه الظواهر غير الإنسانيَّة وما يراه الدكتور **قرم** في ذات السياق، هو أنَّ النازيَّة بكل جرائمها، وما ساد الشيوعيَّة من عُنف عبر الاستالينيَّة هي نِتَاج الفكر العَلمانيِّ الذي أطلقه عصر التنوير في سعيه لإخراج ثقافة الغرب من انغلاقها في مفاهيمها».

ويذهب الدكتور **قرم** إلى القول بأنَّ حركة الإصلاح الدِّينيِّ في أوربا لم تعُد بالمسيحيَّة الغربيَّة على منابعها الشرق أوسطيَّة، بقدر ما عادت بها إلى الحضارتين اليونانيَّة والرومانيَّة، وإلى قراءة نصيَّة للتوراة كانت قد تجاوزتها رسالة السيد المسيح، التي عملت على إخراج اليهوديَّة مِنْ نزعتها القبليَّة، كما تجاوزتها بعد ذلك رسالة الإسلام، وهكذا فإن انقلاب الغرب على علمانيَّة وعقلانيَّة عصر الأنوار، جاء امتدادًا واتِّساقًا مع انحراف ثقافته عن روح الديانات، وخاصة المسيحيَّةَ والإسلامَ، وهو الانحراف الذي بدأ منذ القرن الخامس، حين تعالت هذه الثقافة على المطلق اللامتناهي (الخالق) باسم قدرات العقل لتتعالَى مِنْ ثمَّ على اتباع الديانات والحضارات الأخرى التي بقيت بنظرها خارج منطق العقل والعقلانيَّة، كما أشار إلى ذلك **البابا بندكيت** السادس عشر في محاضرته المعادية للإسلام والمسيحيَّة الشرقيَّة.

• وهكذا فإنَّ انحياز **الدكتور قرم** إلى علمانيَّة عصر الأنوار في خطاب موجَّه بالأساس إلى العقل الغربيِّ، لم يَنِمَّ عن موقف سلبيٍّ تجاه الفِكْر الدِّينيِّ، بقدر ما عبَّر عن إدانة للمسيحيَّة الغربيَّة التي بقيت مهيمنة على ثقافة الغرب حتى إبان نزوعها العَلمانيِّ، مبيِّنًا في سياق كتابه، بأنَّ فكرة الجامعة الإسلاميَّة التي ظهرت إبان عصر النهضة على يد الأفغانيِّ والكواكبيِّ لم تقع على أساس نزعة عدائيَّة تجاه المسيحيَّة واليهوديَّة والغرب كونها أتت متَّسقة مع روح الإسلام، ومنفتحة على الحداثة الكونيَّة، كذلك كانت الفكرة القوميَّة التي أطلقها عبد الناصر، والتي جرت محاربتها من جانب القوى الاستعماريَّة التي حاربت قبل

ذلك الجامعة الإسلاميَّة انطلاقًا مِنْ حساب المصالح وليس مِنْ حساب المبادئ والقِيَم الإنسانيَّة.

وينسحِب ذلك على حركات المقاومة ذات المرجعيَّة الإسلاميَّة التي يحاربها الغرب الآن دعمًا للقاعدة الصهيونيَّة باعتبارها حركات إرهابيَّة، موضِّحًا مِنْ خلال هذا العرض بأنَّ ثقافة المنطقة حين تتَّسق مع جذورها فإنها تنتج فِكْرًا متحرِّرًا من النزعة الانغلاقيَّة تجاه الآخر، وقادرة على استيعاب قِيَم الحداثة الكونيَّة، وعلى تجاوز ردَّة الفعل على ثقافة تسودها الروح العنصريَّة والهمجيَّة التي برزت واضحة إبَان الاحتلال الأمريكيِّ للعراق وأفغانستان، ومن خلال الحروب الصهيونيَّة الأخيرة ضدَّ المحيط العربي التي خرجت على كل القوانين والأعراف الإنسانيَّة واتَّسمت بالعُنف وروح العداء للآخر.

وما يلخِّص له **الدكتورقرم** في قراءَته التحليليَّة لتاريخ الغرب أنه نِتَاج أزمة بنيويَّة في ثقافة الغرب التي سادت تاريخه القديم والمعاصر، مؤيِّدًا في ذلك رؤية «**حنَّة آندت**» الألمانيَّة تجاه تلك الثقافة إلى جانب عدد من المؤرِّخين والمفكِّرين الغربيِّين.

• وقد نُصارح القارئ بأننا تردَّدنا طويلًا في إقرارنا للرؤية التي استند لها **الدكتور قرم** في محاكمته لثقافة الغرب لشعورنا بأنها تغرق في نظرة أحاديَّة الجانب تجاه تلك الثقافة، لكننا إزاء ما طرحته صحيفة **الإندبندت البريطانيَّة** مؤخَّرًا تعليقًا على استفزاز القِسِّ الأمريكيِّ للمشاعر الإسلاميَّة حين أعلن عزمه على إحراق نسخ مِنْ القرآن لكريم، مَنْ أن هذا القِسَّ يمثل مسارًا في الثقافة الأمريكيَّة (ذات الأصول الأوروبيَّة الغربيَّة)، وهو المسار الذي برَّر إبادة سكان البلاد الأصليِّين في أمريكا، وأن هناك مسارًا آخر في تلك الثقافة، يجسِّد أرقى مظاهر النزعة الإنسانيَّة، وهو الذي تجلَّى في الدستور الأمريكي، فإننا نعود إلى التذكير بأنَّ إنسانيَّة وديمقراطيَّة هذا الدستور، لم تشمل عند صدوره غير جماعة الواسب، وأنَّ التمييز العنصريَّ بقي مسلَّطًا على الجماعات الأخرى داخل أمريكا حِقْبَةً طويلة مِنَ الزمن، وهو ما زال قائمًا ضدَّ السُّود والملوَّنين، وقد برزت هذه العنصريَّة بصورة صارخة في سجن أبو غريب.

• إنَّ ما رصده **جورج قرم** في هذا الكتاب هو المنحَى العام لمسار الحضارة الغربيَّة، وقد أشار إلى بعض مظاهر التهذيب في هذه الحضارة حين طُرِحَتْ مشاريع طليعيَّة وكونيَّة ذات صبغة إنسانيَّة، لكن تلك المشاريع لم تلبث أنْ انحرفت عن وجهتها تأثُّرًا بثقافة استعلائيَّة باتت تشكِّل في عصر العولمة الرأسماليِّ الذي تقوده أمريكا، تهديدًا لمستقبل البشريَّة بل لمصير الحياة على الأرض.

وبقي أنْ نقول توخِّيًا للدِّقَّة، هو أنَّ تركيز **الدكتور قرم** على أهميَّة فِكْر عصر الأنوار العَلمانيِّ وضع هذا الفِكر فقط في مواجهة الفكر الدِّينيِّ الغربيِّ؛ بل في مواجهة كل استخدام غير إنسانيٍّ للدِّينِ، غير أن الفارق بين عَلمانيَّة **قرم** وعَلمانيَّة بعض مثقَّفيه، هو أنه لا ينبهر بالعَلمانيَّة بنموذجها الغربيِّ، ولا يضع فكرنا الدِّينيَّ في قائمة سلبيات الحضارة الغربيَّة، ويبرِّئ الإسلام من النصرانيَّة الغربيَّة في العصور المظلمة.

• والشريعة الإسلاميَّة مرِنَة أصولها ثابتة، وتتَّسع لتشمل متغيِّرات الحياة، ولكن إذا أطلق هذا المصطلح (الدَّوْلَة المدنيَّة) فإنه يُراد به الدَّوْلَة العَلمانيَّة، وهذا الاصطلاح مصطلح مطاطيٌّ ينكمش في أحسن حالاته ليحاكي الغرب في كثير مِنْ مناهجه السياسيَّة في الحكم مع الحفاظ على بعض الخصوصيَّات، ويتمدَّد حتى يصل إلى أصل استعماله دولة عَلمانيَّة صرفة، ومَنْ وصف الدَّوْلَة الإسلاميَّة بأنها دول مدنيَّة فقط وقع في خطأ، ذلك أنَّ الدَّوْلَة المدنيَّة الحديثة تنكر حقَّ الله في التشريع، وتجعله حقًّا مختصًّا بالناس، وهذا بخلاف الدَّوْلَة الإسلاميَّة، بل إنَّ هذا يخرجها عن كونها دولة إسلاميَّة، والتي هي دولة تتحقَّق فيها إيجابيَّات الدَّوْلَة الديمقراطيَّة الحديثة، وتخلو مِنْ سلبيَّات الدَّوْلَة الكهنوتيَّة القديمة.

ومِنْ هنا فإن نصَّ المادة الثانية في الدستور ينبغي أنْ يبقى حاميًا للشريعة، ومرسِّخًا للهويَّة، وضابطًا لمصطلح الدَّوْلَة المدنيَّة إذا أطلق ولم يفهم منه تمييز المسلمين، ولا ظلم طائفة؛ بل يفهم منه شيوع العدل واحترام إنسانيَّة الفرد.

• فليس الإسلام هو دين الكنيسة في العصور الوسطى بما فيه مما فصَّلنا. إنه عقيدة تُحيي

الضمائر، وتقيم الشعائر، وتشرِّع للحياة، إنه نظام حضاريٌّ شامخ لا يُختَزل في جماعة مهما حسُنت نيَّتُها وسَلِمَ مقصدها، ولا في حزب مهما كَثُر أعضاؤه وحَسُن برنامجه، ولا يُظلَم تحت مظلَّته من خالف ملَّته. يستوعب أهل الكتاب لا سيما النصارى منهم الذين هم – بنص كتابه– أقرب مودَّة للذين آمنوا، إنه الإسلام الذي إذا حكم عَدَل، وإذا وَعَد أَوْفى، وإذا اؤتمِن أدَّى الأمانة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ [النساء: ٥٨].

ليست أزمتنا وليدة تحكيم الشريعة، وإنما هي وليدة تنحية الشريعة، لا تخطئوا التشخيص فيكون العلاج مُهْلِكًا.

داويت متئدًا وداووا طفرةً * وأخفُّ من بعض الدَّواءِ الداءُ** (١)

❁❁❁

ونعود إلى مصطلح الدَّوْلَة المدنيَّة بعد الحديث عن المجتمع المدنيِّ:

• فيَعني مصطلح الدَّوْلَة المدنيَّة المكوَّن من كلمتين:

الأولى: «الدولة» وهي كل الأشخاص والمؤَسَّسات الذين ينظِّمهم إطار سياسيٌّ للمجتمع، في ظلِّ حكومة تقوم على إدارة شئونه.

الثانية: المدنيَّة: نسبة إلى المدينة، وهي تدلُّ على نَمَط الحياة، وهي بذلك تقابل: البَداوة والرِّيف، بمعنى: (الحضارة والعمران)، وقد يُقصَد بها كمقابل للعسكريَّة أو مقابل الدِّينيَّة.

• **وعند عرض هذه المفاهيم على الإسلام نجد أنَّ:**

١- الإسلام ليس فيه مانع شرعيٌّ من إقامة مجتمع متمدِّن حضاريٍّ، وترتيب تدابير الملك والحكم. وتاريخ الخلافة الإسلاميَّة عامر بالنظم الحضاريَّة، والمظاهر العمرانيَّة،

---

(١) «الدَّوْلَة المدنيَّة» للشيخ/ محمد عبد الأعلى، وسوف يُطبع في كُتَيِّب قريبًا إن شاء الله.

والنشاطات الثقافيَّة بصورة لا ينكرها إلَّا مكابر أو جاهل.

٢- ومصطلح الدَّوْلَة المدنيَّة بمعنى «**غير العسكريَّة**»، أيضًا ليس ممنوعًا في الإسلام، والإسلام يدعو إلى أنْ يتولى أمور المسلمين مِنْ يرضَونه هُم، ويمنع اغتصاب السلطة والقفز عليها، على غير إرادة منهم، ولذلك كانت البيعة شرطًا لازمًا لصحَّة تولِّي الحكم.

٣- الخلاف بين الإسلام وغيره إنما هو في طبيعة وصور آليَّة اختيار الناس لمن يتولَّى أمرهم.

قال **الشافعي** رحمه الله: « وَأَكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَوَلَّى قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَإِنْ وَلِيَهُمْ وَالْأَكْثَرُ مِنْهُمْ لَا يَكْرَهُونَهُ وَالْأَقَلُّ مِنْهُمْ يَكْرَهُونَهُ لَمْ أَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُ، إلَّا مِنْ وَجْهِ كَرَاهِيَةِ الْوِلَايَةِ جُمْلَةً، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو أَحَدٌ وَلِيَ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا أَنْ يَكُونَ فِيهِمْ مَنْ يَكْرَهُهُ، وَإِنَّمَا النَّظَرُ فِي هَذَا إلَى الْعَامِّ الْأَكْثَرِ لَا إلَى الْخَاصِّ الْأَقَلِّ »[1].

٤- أنه ليس في الإسلام صور مفاهيم الدَّوْلَة الدِّينيَّة مِنْ:

- الطبيعة الإلهيَّة للحاكم.
- الحقِّ الإلهيِّ المباشر (كما فعلت الكنيسة في عصر ما قبل النهضة).
- الحقِّ الإلهيِّ غير المباشر في صورة «دولة للكنيسة»، أو الحق الإلهيِّ الملكيِّ.

وكل هذه الصور مِنَ الكهنوت لا يعرفها الإسلام؛ لأنَّ الإسلام دين وشريعة ومنهاج، شرَّع الأحكام، وأوجد القوة لإقامة الحدود، وتنفيذ حُكم القاضي بالحقِّ، ولم يَدَعِ الإسلامُ ما لقيصر لقيصر، بل كانَ شأنه أنْ يُحاسِب قيصرَ على مالِه، ويأخذ على يده في عمله، والأمَّة والحاكم أمام حُكم الله ووحيه سواء. والتشريع الدِّينيُّ المحض، حقٌّ لله وحده، كالتشريع في أمور العبادات، والتشريع في الحلال والحرام، والتشريع في الحدود.

وما كان تشريع سكت عنه الوحي: فالأمَّة لها أنْ تشرِّع لنفسها ما تراه مناسبًا لمصالحها الدنيويَّة، ما دام يقع في دائرة العَفو والسُّكوت (أي ما عفا الله عنه أو سكت عنه).

---

(١) كتاب «الأم» (١/ ١٨٧).

• فكل قانون قائم على جلب المنفعة أو دفع المضرَّة، أو رعاية الأعراف السائدة مما لا يتنافى مع الشريعة ومقاصدها الكليَّة ولا أحكامها الجزئيَّة، لا بأس به؛ بل هو مأمور به شرعًا، مثل: قوانين المرور، والملاحة والطيران، والعمل وحقوق العمال، والزراعة والصحة والصناعة، وغير ذلك مما يدخل في السياسة الشرعيَّة.

• يقول **د. محمد عمارة:** «الدَّوْلَة الإسلاميَّة تقوم على المؤَسَّسات والشورى، وهي آليَّة اتخاذ القرارات، والحكام نوَّابٌ عن الأمَّة، والأمَّة هي التي تختارهم وتراقبهم وتحاسبهم، وقاعدة الشريعة: (لا ضَرَرَ ولا ضِرارَ) »[1].

٥- لا نزاع في أنَّ لفظ «**الدَّوْلَة المدنيَّة**»: مُحَمَّلٌ بدلالات فاسدة، كما أنَّ لفظ «**الدَّوْلَة الدِّينيَّة**» مُحَمَّلٌ أيضًا بدلالات لا تقِلُّ فسادًا؛ بل قد تزيد، والبديل: أنَّ لا تشغلنا المسمَّيات والأسماء عن إسلاميَّة الدَّوْلَة، وهُوِيَّتها وصبغتها الإسلاميَّة، ولغتها العربيَّة.

٦- ويقول **ابن القيِّم** رحمه الله: « أصل بلاء أكثر الناس من جهة الألفاظ المجملة التي تشتمل على حق وباطل، فيطلقها من يريد حقَّها، فينكرها من يريد باطلها، فيردُّ عليه من يريد حقها »[2].

• إنَّ لفظ «مدنيَّة» مِنْ كلام الناس، لم يأت في الكتاب ولا في السُّنَّة، ولا هو مِنْ كلام العرب، وتستعمله طبقات مِنَ الناس باستعمالات شتَّى، كاستعماله ضدّ العسكريَّة أو ضد البداوة، وهذا اللفظ استعمله طائفة مِنَ الفلاسفة الغربيِّين للدلالة على نظام الحكم المدنيِّ لديهم.

إذن فهذه الألفاظ لا تُثبَتُ ولا تُنفَى إلَّا بعد الاستفسار عن معانيها، ومدى موافقتها أو مخالفتها للشرع.

٧- الأحكام الشرعيَّة ملزمة بنفسها، لا تتوقف إلزاميَّتُها على استفتاء أو اختيار مِنْ أحد،

---

(١) في النظام الإسلامي، ص (٤٥ - ٤٦).
(٢) كتاب «شفاء العليل» (١/ ٣٢٤).

وهذا معارض لأبجديَّات الدَّوْلَة المدنيَّة التي تقول: خَلُّوا بين الشعب واختياره، ولا تصادروا إرادته، ولْيطرحْ كلٌّ بضاعته، وما تختاره الأمَّة لا يسعكم إلَّا التسليم به، لأنَّ هذه هي الآليَّات التي يؤمنون بها.

٨- الناظر لواقع الدول الغربيَّة يرى تجاوزها لمفهوم الدَّوْلَة المدنيَّة، ولم توصف بالتخلُّف أو الرجعيَّة، بل هي دول في نظرهم متقدِّمة، مثل:

• **الدانمارك:** يَنُصُّ دستورها في مادته الرابعة على أنَّ (الكنيسة اللوثريَّة كنيسة الدَّوْلَة)، والمادة السادسة تنص على (أنَّ الملك لا بُدَّ وأنْ يكون مِنْ أتباع الكنيسة الإنجيليَّة اللوثريَّة).

• **المملكة المتحدة (إنجلترا واسكتلنده):** يَنُصُّ الدستور العُرفيُّ البريطانيُّ في القسم (١٨) على أنَّ (الملك لا بُدَّ أنْ يكون على المذهب البروتستانتي، وأنْ كنيستي إنجلترا واسكتلنده هما الرسميَّتان في الدَّوْلَة).

• **اليونان:** يبدأ النصُّ الدستوريُّ بها بعبارة: «بسم الرَّب المقدَّس واعتقادنا بجوهريَّة وتوحُّد أقانيم الرَّب والثالوث الخفي»، ثم يَنُصُّ في المادة الثالثة: على أنَّ (الدِّين السائد في اليونان هو: المذهب الأرثوذكسيُّ الشرقيُّ).

• **مملكة السويد:** يَنُصُّ الدستور في مادته الثالثة على أن (النظام المعمول به هو المرسوم الصادر مِنَ الملك كارل المعروف بمرسوم الخلافة)، وينص هذا المرسوم في فقرته الرابعة على أنَّ (الملك لا بُدَّ أنْ يكون مِنْ أتباع المذهب الإنجيلي النقي).

• **مملكة النرويج:** يَنُصُّ الدستور في المادة الثانية على أنَّ (المذهب الإنجيليَّ اللوثريَّ هوالمذهب الرسميُّ للدولة، وعلى قاطني البلاد المتَّبعين لهذا المذهب تنشئة أبنائهم وفقًا لتعاليمه)، وينصُّ الدستور في المادة الرابعة على (وجوب كون الملك مِنْ أتباع هذا المذهب، ويفرض عليه نَصْره وحمايته).

• يتضح مما سبق أنَّ تحديد ديانة الدَّوْلَة ليس بِدْعًا مِنَ القول، وتحديد هُويَّة الدَّوْلَة ليس مخالفًا للحريَّات، ولا مدنيَّة الدَّوْلَة كما يزعمون عندهم، وليس عائقًا عن التقدُّم،

بل هو مِنْ أبسط طُرق احترام أغلبيَّة سكان بلدٍ ما، وطريقة لحفظ السلام الاجتماعيِّ بين شركاء الوطن.

٩- أختم هذا الحديث عن المجتمع المدنيِّ أو الدَّوْلَة المدنيَّة بكلام قاضي مصر، وأعظم فُقَهاء الأمَّة في القانون الحديث والمعاصر، وذلك بإجماع العرب والمسلمين والغربيِّين، وهو **د. عبد الرازق أحمد السنهوري**.

قال رحمه الله: «لقد أعطى الإسلام للعالم شريعة هي أرسخ الشرائع ثباتًا .. وهي تفوق الشرائع الأوروبيَّة، وإنَّ استقاء تشريعنا المعاصر مِنَ الشريعة الإسلاميَّة هو المتَّسق مع تقاليدنا القانونيَّة .. إنها تراثنا التشريعيُّ العظيم .. وبها يتحقَّق استقلالنا في الفقه والقضاء والتشريع .. إنها النور الذي نستطيع أنْ نضيء به جوانب الثقافة العالميَّة في القانون .. لقد اعترف الغريبُ بفضلها .. فلماذا نُنكره نحن؟! وما بالنا نترك كنوز هذه الشريعة مغمورة في بطون الكُتُب الصفراء، ونتطفَّل على موائد الغير، نتسقَّط فضلات الطعام ؟!

• فالإسلام دين ودولة، مُلكٌ إلى جانب العقيدة، وقانون إلى جانب العبادة والشعائر .. والنَّبيُّ ﷺ هو مؤسِّس الحكومة الإسلاميَّة، كما أنه نبيُّ المسلمين والناس أجمعين .. أقام الوحدة الدِّينيَّة والوحدة السياسيَّة .. ووضع قواعد الحياة الاجتماعيَّة والحياة السياسيَّة .. فالإسلام دين الأرض، كما هو دين السماء.

• والإسلام دين ومدنيَّة .. والمدنيَّة الإسلاميَّة أكثر تهذيبًا من المدنيَّة الأوروبيَّة، والرابطة الإسلاميَّة هي المدنيَّة الإسلاميَّة، وأساسها الشريعة الإسلاميَّة .. وأُمَّتنا أُمَّةٌ ذات مدنيَّة أصيلة، وليست الأمَّة الطفليَّة التي ترفع لمدنيَّتِها ثوبًا مِنْ فضلات الأقمشة التي يُلقيها الخيَّاطون»[1].

❁❁❁

(١) مواضع متفرِّقة من كتاب: «إسلاميات السنهوري» نقلًا عن مقدمة كتاب: «الدَّوْلَة المدنيَّة مفاهيم وأحكام» لأبي فهد الدوسري.

• **لذلك على المسلم أنْ يتعامل عند النوازل والاختلاف بأمرين:**

الأول: يقوم بالتحرِّي ومعرفة الصورة الواقعة تحريرًا يستوفي القدر الكافي لتأسيس الحكم الشرعيِّ عليها.

والثاني: أنْ يجتهد في طلب الحكم الشرعيِّ للصورة الواقعة على ما يراه المجتهد الذي يكون أهلًا للاجتهاد.

• وعند الفتنة لا بُدَّ للمسلم أنْ يستبين له الحقُّ، وتظهر له البيِّنة، فيشارك بما تقتضيه نُصرة الحقِّ الذي اختاره، وإنِ اشتبه عليه الحقُّ فلم يتبيَّنه فله أنْ يقلِّد مَنْ يطمئن له لكونه أفْقَه وأدْين لله ربِّ العالمين، وهو مِنْ أهل العلم والصلاح والفتيا، وله أنْ يتوقَّف في النازلة من الفتنة التي يشتبه فيها الحقُّ بالباطل، فيجب أن يعتزلها؛ لأن مسائل الاجتهاد لا يسوغ فيها الإنكار إلَّا ببيان الحجَّة وإيضاح المحجَّة، كما قال شيخ الإسلام رحمه الله: « وَهَكَذَا مَسَائِلُ النِّزَاعِ الَّتِي تَنَازَعَ فِيهَا الْأُمَّةُ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ إذَا لَمْ تُرَدَّ إلَى اللهِ وَالرَّسُولِ لَمْ يُتَبَيَّنْ فِيهَا الْحَقُّ، بَلْ يَصِيرُ فِيهَا الْمُتَنَازِعُونَ عَلَى غَيْرِ بَيِّنَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ، فَإِنْ رَحِمَهُمْ اللهُ أَقَرَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَمْ يَبْغِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ يَتَنَازَعُونَ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ فَيُقِرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَا يَعْتَدِي عَلَيْهِ »[1].

❁❁❁

رابعًا: مصطلح الأصوليَّة:

إنه لشرف لكل طالب عِلْم شرعيٍّ أنْ يكون مِنْ علماء الأصول، فعالم أصول الفقه والذي يطلق عليه لقب الأصوليّ له بين العُلماء مكانة خاصة، هكذا يكون الاستعمال الصحيح لاصطلاح الأصوليَّة عند إطلاقه في بلاد المسلمين.

• أمَّا الدعاية الغربيَّة الحاقدة فقد جعلت مِنَ الأصوليِّ شخصًا منبوذًا يجب القضاء عليه.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٧/ ٣١١).

• نشأ هذا المصطلح «**أصولي**» عند الغرب بمعنى «مَن يتعصَّب لأصوله» وهو رجل الدِّين الغربيُّ، ثم عُمِّم لتصبح الأصوليَّة ظاهرة فكريَّة وثقافيَّة عامة في المؤَسَّسات التي تنحو إلى فرض هيمنتها وسيطرتها ونموذجها الثقافيِّ.

• **وفي موسوعة العلوم الاجتماعيَّة**: تعني الأصوليَّة: «فرقة مِنَ البروتستانت تؤمن بالعصمة الحرفيَّة لكل كلمة في الكتاب المقدَّس، ويدَّعي أفرادها التلقِّي المباشر عن الله، وهم يعادون العقل والتفكير العلميَّ، ويميلون إلى استخدام القوَّة والعُنف لفرض هذه المعتقدات الفاسدة»[(١)].

ثم نشأ العديد مِنَ المعاهد والكليَّات الأصوليَّة المختصَّة بدراسة الكتاب المقدَّس، رافق ذلك أيضًا تشكُّل بعض الجماعات الأصوليَّة بين المعمدانيِّين والمشيخيِّين، بعضها انشقَّت عن كنائسها مشكِّلة كنائس جديدة، وتمكنت مِنَ التغلغل في الحياة السياسيَّة الأمريكيَّة، وأصبحت طرفًا نافذًا في اليمين النَّصرانيِّ الأمريكيِّ.

• فمصطلح «الأصوليَّة» إذن هو مصطلح استثمرته العَلمانيَّة في محاربتها للدِّينِ المحرَّف، ووصمت به كل مَنْ يحاول العودة بأدراج العلمانيِّين إلى الكنيسة، فأطلقت هذا الاصطلاح ليكون تنفيريًّا.

• فالأصوليُّ بالوصف العَلمانيِّ هو شخص يُعادي العقل والتفكير العلميَّ، ويحاول بالقوة فرض نموذجه الفاسد، وهو تراكم تاريخيٌّ مضادٌّ مبنيٌّ على الموقف الكنسيِّ من العلم وإعمال العقل، وما صاحب ذلك من محاكم للتفتيش وحرق للعلماء.

• يقول **د. محمد عمارة**: «الأُصُوليُّونَ في الغرب هم أهل الجمود والتقليد، الذين يخاصمون العقل والمجاز والتأويل والقياس، وينسحبون من العصر فيقفون عند التفسير الحرفيِّ للنصوص، بينما الأُصُوليُّونَ في الحضارة الإسلاميَّة هم علماء أصول الفقه، أي هم

---

(١) الاصطلاحات الغربيَّة في الفكر الإسلامي المعاصر، سعيد شيار، ص (٧١٠).

أهل الاستنباط والاستدلال والاجتهاد والتجديد»[١].

• فالأصوليَّة عند الغرب تعود إلى: العَدَاء الكامن بين العَلمانيَّة والكنيسة بكل ملابساته وتطوراته، وللخلافات المذهبيَّة داخل النصرانيَّة المحرَّفة.

فحسب الرؤية الغربيَّة للاصطلاح:

١- الأصُوليُّونَ معتقداتهم فاسدة.

٢- الأصُوليُّونَ يتَّسمون بالتعصُّب والتصلُّب والإصرار على الأصول القديمة.

٣- الأصُوليُّونَ يسعون إلى إحداث تغييرات متطرِّفة في الفِكْر والعادات.

٤- الأصُوليُّونَ يدَّعون التلقِّي المباشر عن الله.

٥- الأصُوليُّونَ يؤمنون بالعصمة الحرفيَّة لكل كلمة في الكتاب المقدَّس.

٦- الأصُوليُّونَ يُعادون العقل والتفكير العلميَّ.

٧- الأصوليَّة لا تقف عند حدود النصرانيَّة.

فالغرب يرى أنَّ هناك أصوليَّة أشدُّ خطورةً مِنَ الأصوليَّة النصرانيَّة على المجتمع الغربيِّ، ألا وهي ما يسمُّونه بالأصوليَّة الإسلاميَّة.

• ولقد ارتبط مصطلح الراديكاليَّة بالأصوليَّة، ومعناها عند الغرب: التطرُّف، وأضاف إليها معنى العنف والإرهاب، ثم ألصقه بالإسلام والمسلمين في العصر الحديث.

• وارتبط مصطلح «**التسامح**» عند الغرب باصطلاح الأصوليَّة، وقد استخدمته الدول الأوروبيَّة قبل القضاء على الخلافة الإسلاميَّة العثمانيَّة، لأنَّ للتسامح قيمة معتبرة في الإسلام وفق المقاصد الشرعيَّة، والإشكال ليس في التسامح الذي في الإسلام، لكن في توظيف الغرب لمصطلح التسامح ليحقِّق مآرب خاصة له.

---

(١) «معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام»، نهضة مصر بالقاهرة، ص (٤٩).

فالتسامح في المفهوم الغربيِّ تمَّ استعماله لتفكيك الدَّوْلَة العثمانيَّة، ولنزع الحماية على الأقليَّات غير الإسلاميَّة، والنَّيْل مِنْ وحدة الأمَّة مصدر قوة المسلمين.

❁❁❁

• الغرب بين توظيف مصطلح الأصوليَّة وتذويب الهويَّة الإسلاميَّة:

١- الغرب وتصنيف المسلمين: صراع عقديٌّ بين أهل الكتاب والإسلام مِنْ ناحية، ومطامع استعماريَّة للغرب العلمانيِّ في العالم الإسلاميِّ مِنْ ناحية أخرى، جعلهم يستثمرون مصطلح الأصوليَّة «**التنفيريَّ**» لمواجهة الدفع الإسلاميِّ مِنْ قِبَلِ علماء المسلمين اليَقِظين.

• والغرب عندما يتعامل مع العالم الإسلاميِّ فإنَّه يقسِّمه إلى ثلاث شرائح (علمانيَّة، اصطلاحيَّة، وأصوليَّة)، ويضع استراتيجيَّاته وفقًا لهذا التقسيم.

• **فالقسم العَلماني:** هم المسلمون العَلمانيُّون الذين اقترحوا الانسحاب الكامل للدِّينِ مِنَ الحياة العامة، ورفضوا الالتزام بأوامر الشريعة، وأنْ يكون رئيس الدَّوْلَة مسلمًا بالضَّرورة، وقد خضعت تركيا لهذا النوع ودول أخرى.

• **والقسم الإصلاحي:** هم المسلمون الذين فسَّروا الشريعة بطريقة متطابقة لما يراه الغرب، وحوَّلوا الإسلام إلى دين ذي نمط خاصٍّ، وقد تأثَّر العديد من المسلمين بهذا المدخل الإصلاحيِّ، وأقرُّوه لسياستهم.

• **والقسم الأصولي:** هم المسلمون الذين يرون أنَّ الشريعة يجب أنْ تُطبَّق بكل تفاصيلها، وهي مصدر قوَّتهم، وهي صالحة للتطبيق اليوم كما كانت صالحة بالأمس، ويرفضون العَلمانيَّة الغربيَّة، ويُصِرُّون على العداء لأمريكا ومَنْ يفضِّلها.

• وقد حدَّد الغرب معركته في العالم الإسلاميِّ مع القسم الأصوليِّ، وحدَّد تعامله مع القسمَين: العَلمانيِّ والإصلاحيِّ.

obeikandl.com

٢- الأصوليَّة الإسلاميَّة: وهم في نظر الغرب (وكما يراه اليهود)، وكما ورد في الموسوعة البريطانيَّة:

- الأُصُوليُّونَ الإسلاميُّون الذين يُصِرُّون على التفسير الحرفيِّ للقرآن الكريم.
- ويرون أنَّ الدِّين يشمل جميع نواحي الحياة، وبالتالي لا يمكن فصل الدِّين عن السياسة.
- وهم مُتَزَمِّتون لدعوتهم للعودة لنقاء الإسلام، كما جاء به الرسول الأمين محمد ﷺ.
- وهم يعتقدون أنهم في حرب مقدَّسة وجهاد ضدَّ الأعداء.
- وهم مستاءون مِنْ هيمنة الغرب السياسيَّة والاقتصاديَّة على بلاد المسلمين والعرب.
- وهم يُكِنُّون العداء للغرب، ويرفضون الحداثة كُلِيَّةً.
- لا يرفضون التكنولوجيا الحديثة.
- وهم أكثر خطورة من الأصوليَّة الشيعيَّة.

وتضرِب الموسوعة البريطانيَّة مثالًا على مَنْ تراهم أصوليِّين وهي: حركة حماس في فلسطين المحتلَّة.

٣- الغرب بين فرض نظريات العَلمَنَة، ورفضها من قبل الإسلام ممن أسماهم بالأصوليين:

يقول السفير **د. هيرمان اليتز** أستاذ العلاقات الدوليَّة في جامعة بوسطن[1] في تقريره أمام الكونجرس الأمريكيِّ: «إنَّ النظريات الأمريكيَّة عن التحديث قد رفضت الدِّين تمامًا، ورفضت الإسلام بصفة خاصَّة، ولم تُعطِه وزنَه الحقيقيَّ، بل كانت تتمسَّك بمقولة: إنَّ هذا الإسلام العتيق هو أحد العوامل المعوِّقة للتحديث، وقد أظهر خبراء

(١) كان سفيرًا للولايات المتحدة في مصر مِنْ عام (١٩٧٣ - ١٩٧٩م).

التحديث فهمًا سطحيًّا لإمكانيَّة تطبيق الإسلام في الحياة المعاصرة، وكانت توصياتهم في هذا الصدد قصيرة النظر، لقد أثبت الإسلام على عكس ما نحاه الخبراء بأنه حيٌّ وقويٌّ وقادر على مواجهة الحكومات التي قبلت بشكل أعمى هذه الصور من التحديث، واعتقدت أنها في حاجة إليها، وأنها بإمكانها إجبار شعوبها على قبول صور التحديث هذه حتى ولو كانَ ذلك على حساب القيم الاجتاعيَّة عميقة الجذور في الثقافة الإسلاميَّة»[1].

٤- مصطلح الأصوليَّة، وهاجس الخوف من الإسلام:

مما أسمَوه عصر «**التهديد الإسلاميّ**» خاصة مع زيادة انخراط للإسلام في المجالات السياسيَّة.

٥- الغرب، وبدائل ما وصفوه بالأصوليَّة الإسلاميَّة:

وصدق الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [التوبة].

• توضِّح الأُمَم المُتَّحِدَة موقفها من العالم الإسلاميِّ: فتجدها تشيد بالصوفيَّة، وتحذِّر مِنَ المتمسِّكين بتعاليم الإسلام بعد نعتهم بالغُلاة المتطرِّفين، وهذا ما وصفه الغرب بـ«**الإسلام فوبيا**»، أو الخوف مِنَ الإسلام.

لذلك أصدر معهد السلام الدوليُّ بواشنطن دراسة حول دور الولايات المتَّحدة في التعامل مع الحركات الإسلاميَّة المعتدلة متمثِّلة في «**حركة التجديد الإسلاميِّ**» لامتلاكها عناصر القدرة على دفع عمليَّة الإصلاح والتطوُّر وفق الرؤية الغربيَّة، وبناء شبكات واسعة، وتقديم الدعم الماديِّ والمعنويِّ لبناء حائط صدٍّ في مواجهة الشبكات الأصوليَّة.

٦- مصطلح الأصوليَّة، والحرب على الإرهاب:

يحاول الغرب استخدام الإرهاب في القضاء على مصطلح الأصوليَّة، واتخذ مجموعة

---

(١) د. أحمد إبراهيم خضر: الإسلام والكونجرس (حقائق ووثائق.. حول ما أسماه الأمريكيون بحركة الأصوليَّة الإسلاميَّة)، ص (٢٨).

مِنَ التدابير والإجراءات عُرِفَت عالميًّا بالحرب على الإرهاب، وقد حاول الرئيس الأمريكي السابق **بوش الابن** لَفْت نظر شعبه إلى أنَّ الأصوليِّين يريدون إنهاء النُّفوذ الأمريكيِّ والغربيِّ فيما سمَّاه **بالشرق الأوسط الكبير**.

ويرى **بوش** أنَّ الأصوليِّين المتطرِّفين استخدموا على مدى السنين قائمة طويلة مِنَ الذرائع والحجج للعنف، منها: الوجود الصهيونيُّ في فلسطين، والوجود العسكريُّ الأمريكيُّ في السعوديَّة وأفغانستان والعراق، والحروب الصليبيَّة قبل ألف عام، ويقول: «إن أمريكا لن تتراجع أبدًا ولن تتنازل ولن تقبل بأي شيء دون النصر الكامل»[1].

٧- مصطلح الأصوليّة، واستخدام الإنترنت:

كشفت دراسة أمريكيَّة أنَّ هناك في عام ٢٠٠٦م حوالي ٤٨٠٠ موقع إلكترونيٍّ إسلاميٍّ متطرِّف ينشر الكراهية المناهضة للغرب، ويُسهِم في تكوين الهويَّات الأصوليَّة لإرهابيِّ الغَدِ.

ومِنْ هذه المواقع الإلكترونيَّة الموسومة من قبل الغرب بالإرهابيَّة «**حركة حماس، وكتائب شهداء الأقصى، والجبهة الشعبيَّة لتحرير فلسطين، ومنظمة الجهاد الإسلاميّ الفلسطينيَّة، حركة أوزبكستان الإسلاميَّة، جبهة مورو الإسلاميَّة في الفلبين، وحركة التمرُّد في الشيشان، وحزب المجاهدين في كشمير**».

٨- آليات مواجهة الغرب كما يصفونه بالأصوليّة والإرهاب:

اعتمدت الجمعيَّة العامة للأمم المتحدة استراتيجيَّة لمكافحة الإرهاب في ٨ سبتمبر عام ٢٠٠٦م، ويلاحظ في هذه التدابير أنها جميعًا تحاصر الإسلام والمسلمين، ومؤَسَّساتهم الخيريَّة، وأرصدتهم في البنوك الغربيَّة، ومن عناصر هذه الاستراتيجيَّة:

١- مساعدة البلدان في تعزيز التشريعات المحليَّة لحماية حقوق الإنسان.

---

(١) خطاب الرئيس بوش في احتفال لإحياء ذكرى هجمات ١١ سبتمبر في ٦/ ١٠/ ٢٠٠٥م (الموقع الإلكتروني لوزارة الخارجيَّة الأمريكيَّة).

٢- تشجيع منظمة الأُمَم المُتَّحِدَة للتربيَّة والعلوم والثقافة على الحوار بين الحضارات والثقافات والشعوب، بما يشمل الحوار بين الأديان والعقائد.

٣- دعم برنامج الأُمَم المُتَّحِدَة «**ثقافة السلام**».

٤- تشجيع قيام إدارة شئون الإعلام بالأُمَم المُتَّحِدَة للحوار والاحترام والتسامح والتنوع الثقافيِّ.

٥- التشجيع على تعزيز حماية حقوق الإنسان، وتقديم المساعدة التقنيَّة، والتدريب واستحداث أدوات لمساعدة العاملين في هذا المجال.

٦- تشجيع حرب الإعلام لتحجيم المدِّ الأصوليِّ.

❁❁❁

كتبت «**آن كولتر**» أبرز الكُتَّاب المحافظين لليمين الأمريكيِّ المتشدِّد: «إنَّ علينا مهاجمة الدول الإسلاميَّة، وقتل قادتهم وتحويلهم إلى المسيحيَّة، إننا لم نتردَّد في ملاحقة هتلر وكبار مساعديه، وقد قصفنا المدن الألمانيَّة ودمَّرنا وقتلنا مدنيِّين، كنا يومها في حرب، ونحن الآن في حرب أيضًا» (١).

وهل سينجح الغرب في تحقيق مآربه؟

والردُّ يأتي مِنْ عندهم، يقول «**د. هيومان اليتز**» في تقريره أمام الكونجرس الأمريكي: «في حكمي لن تبتعد الأصوليَّة الإسلاميَّة عن الساحة، بل على العكس مِنْ ذلك سيبقى تشدُّدها حيًّا لفترة من الزمن بسبب هذه العوامل الممتزجة مع بعضها مثل: (التناقضات الاقتصاديَّة والاجتماعيَّة السائدة، فساد نظم الحكم القائمة، ركود عمليَّة السلام، تصرُّفات إسرائيل، تأييد الولايات المتَّحدة لها).

فمُنذ عدَّة قرون حينما كانَ الإسلام يسود المنطقة كان اليهود والنصارى يعيشون

---

(١) صحيفة «أمريكا إن أرابيك»، واشنطن، مارس ٢٠٠٨م الموقع الإلكتروني للصحيفة.

كذمِّيِّين تحت حماية الدَّوْلَة العثمانيَّة، لكن الموقف قد تغيَّر اليوم، الآن في إسرائيل وفي الأراضي المحتلة وفي القدس يعيش المسلمون كمواطنين من الدرجة الثانية، إنه مِنَ الصعب على أيِّ مسلم يعيش وفي خياله دائمًا تاريخه العظيم أنْ يقبل أنْ يكون مواطنًا مِنَ الدرجة الثانية، ولهذا فإنَّ قرار الولايات المتَّحدة بأن يعيش المسلمون كمواطنين مِنَ الدرجة الثانية يجعلها هدفًا لانتقادات الأصوليِّين، وعليه إذا لم تفهم أمريكا الأسباب والدوافع الحقيقيَّة التي وراء تصرُّفات الأصوليِّين، فإنها لنْ تفهم مطلقًا طبيعة الصراع الإسلاميِّ الأمريكيِّ الحاليِّ»[1].

• أمَّا **مصطلح الإرهاب**: فإنه لم يُعَرَّف إلى اليوم تعريفًا عصريًّا محدِّدًا له، هل هو ضمن جرائم القتل والاعتداء والإفساد في الأرض، أم أنه يخضع لهوى دول بعينها تسعى لمصالح وأطماع في دول أخرى بأيِّ حجَّةٍ دون استناد إلى قانون أو شرعيَّة!

• ولا يُعرِّفُ الإرهابَ تعريفًا صحيحًا إلَّا القرآنُ والسُّنَّةُ، وهذا ليس موضوع البحث، وسوف نتناوله بشيءٍ مِنَ التفصيل بعون الله ومشيئته في رسالة أخرى.

• لكن أريد أنْ أقول هنا كما تبيَّن في ثنايا هذا البحث أنَّ أصل الإرهاب في العصر الحديث هم الغرب أنفسهم، وأنَّ الممارسات التي مارسوها في الحروب العالميَّة الأولى والثانية، وفي محاكم التفتيش، وفي غزوهم واحتلالهم لأمريكا واستراليا، ومحاولات احتلال الدول العربيَّة والإسلاميَّة وتقسيمها وتفريق شعوبها، وبثِّ العداوة والبغضاء بين أهلها وجيرانهم، واحتلال العراق وأفغانستان، واستعمالهم القنابل النوويَّة والأسلحة المحرَّمة دوليًّا، ومساندتهم للصهاينة الذين اغتصبوا واعتدوا وأهلكوا الحرث والنَّسل، مما لم يفعله غيرهم في القرون الأخيرة، مما يُستدَلُّ به على أنَّ صناعة الإرهاب محليًّا ودوليًّا وعالميًّا هي صناعة غربيَّة نَمَتْ في بلادهم وصدَّروها إلينا.

---

(١) د. أحمد إبراهيم خضر: الإسلام والكونجرس (حقائق ووثقائق .. حول ما أسماه الأمريكيون بحركة الأصوليَّة الإسلاميَّة)، ص (٣٠- ٣٣).

• وملخَّص هذا الباب:

أنَّ المصطلحات الغربيَّة التي صِيغت في الأساس معظمُها عَلمانيَّة، ولها موقفٌ معادٍ مِنَ الدِّين بصفة عامة أورثته ظروف تاريخيَّة عدائيَّة بين الكنيسة والمتمرِّدين على دينها المحرَّفِ.

• وهذه المصطلحات موجَّهة في الأساس للمواطن الغربيِّ، لتكون بمثابة ميثاق أخلاقيٍّ بين أفراد المجتمع الغربيِّ، وهي اصطلاحات بها حقٌّ وباطل، فلو كانت حقًّا كاملًا لوافقت الشريعة الإسلاميَّة، ولو كانت باطلًا محضًا لرفضها العقل، ولكنها تشتمل على حقٍّ وباطل.

• وهذه المصطلحات لا تصلح - كما هي - لمجتمعاتنا الإسلاميَّة، فليس للإسلام عداء مع العِلْم أو العقل أو الأخلاق أو الفطرة، بل هو الذي احتضن العلم والعلماء، وعلَّم العالَم، وهو الذي به كمال العقل واستقامته، وهو المتلائم مع الفطرة، وهو الذي دعا وأقام وطبَّق مكارم الأخلاق، فما هي إذًا حاجتنا لمثل هذا الغزو الثقافيِّ، وتلك التبعيَّة للغرب؟!

ألم ينهنا الله تعالى عن الوهن والحزن في قوله:

﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾﴾ ؟ [آل عمران].

• لماذا لا نصدر لهم البدائل لهذه النظم من نظام الإسلام القيّم، لماذا لا نكون نحن المتبوعين لا التابعين؟!

لماذا لا نجمع الناس على الاعتصام بحبل الله تعالى كما طلب منا، ونبين لهم أن الاجتماع والوحدة على حبل الله تعالى خيرٌ لنا وأنفع لنا وأفضل لنا من الاجتماع على هذه المصطلحات الضالة المضللة، والتي ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب؟!

• ولمَّا اشتملت هذه المصطلحات على حقٍّ وباطل، انخدعت بها بعض الأصوات، ونادت بأخذ الحقِّ وترك الباطل، لكن هؤلاء لم ينتبهوا إلى أنْ هذه الأطروحات العولميَّة

تشترط عدم التجزئة، فعلى المتلقِّي أن يقبلها كلَّها، ولا يرفض منها أي جزء تحت أيِّ ذريعة كانت.

• ونسيَ هؤلاء أيضًا السؤال: **ما حكم الإسلام على هذه المصطلحات الوافدة إلينا؟!**

وخاصَّة أنَّ المسلم مطالَب بإقامة عقيدة التوحيد. وشريعةُ الإسلام تكفَّلت بضوابط وأحكام التنظيم الإنسانيِّ، ونحن مطالَبون بالتعامل مع الشريعة الإسلاميَّة وفق ضوابط العقيدة الإسلاميَّة، فهما قرينان لا يفترقان (التوحيد والشريعة). وهنا تكمن خطورة الانسياق وراء الدعوات الغربيَّة؛ مما يُحدِث الإعجابَ بهم، والرضا عنهم، ومحبَّتَهم، والفخرَ بهم على ما هم فيه مِنْ كُفْر أحيانًا، وظلم أحيانًا أخرى، وفسق تارة، ومحاداة لله ﷻ ورسوله ﷺ تارة أخرى.

• إنَّ إضافة صبغة شرعيَّة على اصطلاحات نشأت في بيئة وثقافة مختلفة عن البيئة والثقافة الإسلاميَّة (بيئة قد تكون كافرة، أو إلحاديَّة، أو مشركة ماديَّة، أو دنيويَّة، أو عقلانيَّة، أو علمانيَّة، أو ليبراليَّة، أو غير ذلك) فيه ترويج لأدوات ترفض الإسلام وتسعى لهدمه، الأمر الذي مِنْ شأنه إحداث الالتباس المستقبليِّ على الأجيال القادمة، بتداخل وامتزاج المضامين الفاسدة مع الحكم الإسلاميِّ للمسائل المعروضة، فتضيع الهويَّة وتزيد في الدِّين بما ليس فيه، ويحدث الإفساد، وهو أمر اعتبره العلماء أشدَّ خطورة على الإسلام مِنَ الباطل نفسه.

فهل يجوز أن نخلط بين الإسلام وغيره من الأديان والأفكار؟!

وهل ترك لنا الإسلام شيئا لم يُبيِّنه أو يُفصِّله حتى نستورد ما تركه الإسلام؟

ألم يجعل الله تعالى عِزَّنا في هذا الدِّين، فإذا ابتغينا العِزَّة في غيره أذلنا الله ؟

ألم تجرب الأمّة الإسلاميّة، - وخاصة مصر وغيرها - العَلمانيّة، والليبراليّة عشرات السنين، فما قبلها الناس إلا شرذمة منهم، وما أدت إلا إلى التأخر

والجهل والفقر والمرض، والتبعيّة لأعدائنا، واحتلت أراضينا، ونهبت ثرواتنا وخيراتنا، وتولى أمرنا مَن لا خلاق لهم؟!

أنترك الوحي والهدي والحق والنور.. إلى الهوى والردى والباطل والظلام؟!

• إنَّ الغرب يتناسَى أو يحاول أنْ يتغافل أو يتجاهل ما آل إليه حاله جرَّاء هذه الاصطلاحات مِنَ الإفلاس الحضاريِّ، وتكنولوجيا الانحطاط والشَّهوات، وهو في طريقه للإفلاس الماديِّ والخواء الروحيِّ، وهو يستحيي عندما يعلم أننا نعلم أنهم في انتظار مَنْ يُخلِّصهم مما هم فيه مِنْ شقاء وتعاسة وتشرذم وشَتات، وهم على يقين أنه لا يوجد خير لهم مما اختاره الله تعالى للعالمين محمد رسول ﷺ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء]، وخاصَّة أنَّ علامات وبشائر تمكين المسلمين لدينهم الذي ارتضاه الله لهم - كما وعد ربهم - قادمة عن قريب بإذن الله تعالى.

❁ ❁ ❁

obeikandl.com

وقفة
العلم وسيلة وليس غاية

• يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: «إنَّ عامة المشتغلين بالعلوم التي لا تتعلق بها ثمرة تكليفيَّة تدخل عليهم الفتنة والخروج عن الصراط المستقيم، ويثور بينهم الخلاف والنزاع المؤدي إلى التقاطع والتدابر والتعصب حتى تفرقوا شيعًا، وإذا فعلوا ذلك خرجوا عن السُّنَة، ولم يكن أصل التفرق إلَّا بهذا السبب، حيث تركوا الاقتصار مِنَ العلم على ما يعني، وخرجوا إلى ما لا يعني، فذلك فتنة على المتعلم والعالم، وتعطيل للزمان في غير تحصيل»(*).

• لذلك فالأصل في العلم وما يحويه من مصطلحات هو العمل، وبالتالي فالعلم وسيلة وليس غاية، ومن هنا فإنه لا بُدَّ للعلم أن يكون له ثمرة تكليفيَّة وإلَّا حدثت عواقب وخيمة جرَّاء مخالفة هذا الشرط.

• وعلى ذلك فالمسلم مطالب شرعًا بالبحث عن العلم النافع الصحيح الذي تنصلح به دنياه ويفوز به في آخرته، ويبتعد ويتعوذ من العلوم التي لا تنفع، كما علمنا النَّبيَّ ﷺ في قوله: {سَلُوا الله عِلْمًا نَافِعًا، وَتَعَوَّذُوا بالله مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعْ}(**).

❁❁❁

(*) الموافقات في أصول الشريعة للإمام أبي إسحاق الشاطبي (١/ ٥٠-٥١).

(**) أخرجه ابن ماجه ك: «الدُّعاء» ب: «ما تعوّذ منه رسول الله»، ح (٣٨٤٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وحسَّنه الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (١١٥١).

obeikandl.com